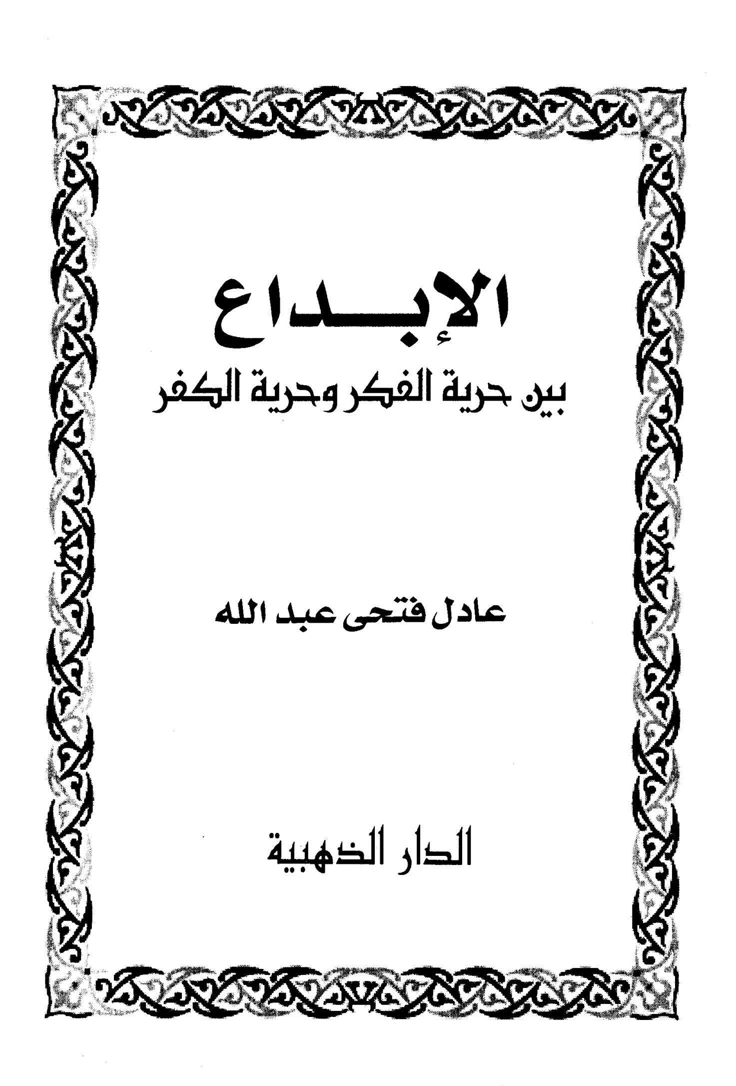


الإبـــداع

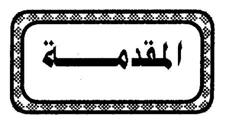
بين حرية الفكر وحرية الكفر

عادل فتحى عبد الله

الدار الذهبية

الدار الذهبية للطبع والنشر والتوزيع

٨ ش الجمهورية - عابدين - القاهرة - ت : ٣٩١٠٣٥٤ - فاكس : ٧٩٤٦٠٣١



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، سيدنا محمد ﷺ - ومن اتبع هداه إلى يوم الدين.

وبعــد

فقد أضحت الحرية اليوم من المفاهيم الأكثر انتشاراً فى المجتمع الإنسانى، لكن البعد عن تعاليم السماء أضفى على هذا المفهوم

كثيراً من الإنحراف عن الصواب، فما موقف الإسلام من الحرية بأنواعها المختلفة؟!

وهل عرف الإسلام الحرية قبل أن يعرفها الغرب؟

وما حدود الحرية عند الغرب؟ هل هى حرية انتقائية؟

وما موقف الغرب من الإسلام؟ وهل الطعن فى الإسلام والتهجم على القرآن من باب الحرية الفكرية؟

وهل يصح أن يفتى - من ليس له علم بقواعد الشرع - فى الإسلام فيحل الحرام أو يحرم الحلال؟

حول هذه التساؤلات يدور الحديث فى الصفحات القادمة إن شاء الله، ونسأل الله العلى القدير أن يهدينا سواء السبيل، وأن يبصرنا بالحق وأن يشرح صدورنا للإيمان والهدى وأن لا يحرمنا الأجر والثواب، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

عادل فتحى عبد الله

فى ١٣ من صفر ١٤٢٢ هـ

الإسلام وتحرير العقل والفكر

ما هو العقل؟!

قال فى لسان العرب: «عقل: العقل: الحجر والنهى ضد الحمق، والجمع عقول.. عقل يعقل عقلاً ومعقولاً، وهو مصدر، قال سيبويه: هو صفه... قال ابن الأنبارى: رجل عاقل هو الجامع لأمره، ورأيه، مأخوذ من عقلت البعير إذا جمعت قوائمه، وقيل العاقل هو الذى يحبس نفسه ويردها عن هواها، أخذ من قولهم قد اعتقل لسانه إذا حبس ومنع الكلام،... والعقل: التثبت من الأمور، والعقل القلب، والقلب العقل، وسمى العقل عقلاً لأنه يعقل صاحبه عن التورط فى المهالك أى يحبسه، وقيل العقل هو التمييز الذى يتميز به الإنسان من سائر الحيوانات،... وعقل الشيء يعقله عقلاً: فهمه» (1)

مما سبق يتبين لنا أن العقل فى اللغة يعنى:

١ ـ ما هو ضد الحمق والجنون والذى به يتميز الإنسان عن غيره من الحيوان.

٢ ـ أنه جماع الأمر والرأى.

٣ ـ أنه يعنى التثبيت من الأمور.

٤ ـ أنه يراد به الفهم.

٥ ـ أنه ما يمنع صاحبه من اتباع الهوى أو ورود المهالك.

وهناك معانى أخرى للعقل لا تخص بحثنا.

ومما سبق من تعريف للعقل تجد أنه يستلزم وجود ملكة هامة بغيرها لا تتحقق تلك التعريفات وبدونها يفقد معناه، ألا وهى ملكة التفكير، والتفكير أو التفكر يعنى «التأمل»، والفكر هو «اعمال الخاطر فى الشيء» هكذا ذكره فى لسان

(١) (لسان العرب) لابن منظور ـ باختصار.

العرب، ولقد كرم الإسلام العقل وحض على التفكر الحر البعيد عن الهوى، وجعل فى القرآن هدى لمن استخدم هذا العقل استخداماً صحيحاً؛ قال تعالى:

﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾ (١)

﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾ (٢)

﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (٣)

ولقد أفسح الإسلام للعقل المجال كى يتفكر ويتدبر ويقرر الحق بعيداً عن التعصب للهوى، وبعيداً عن قيود الماضى وميراث الأجداد، قال الله تعالى:

﴿قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلاَّ نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ (٤)

وهذه الآية موجهة للكفار لكى يقوموا لله مثنى وفرادى متجردين من الأهواء والتعصب الأعمى ثم يتفكروا فى أمر الرسول ﷺ، فإنهم إن فعلوا سيصلون بلا شك إلى حقيقة مفادها أن محمد ﷺ ما هو إلا رسول كريم، نذير بين يدى عذاب شديد..

وهذا خليل الرحمن ابراهيم عليه السلام، يحث قومه على استخدام العقل فى دعوتهم إلى الإيمان بالله ونبذ عبادة الأصنام، والتحرر من قيد تقاليد الآباء والأجداد وعاداتهم وعباداتهم القائمة على أساس غير سليم لا يقبله العقل والمنطق فيقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ (٥١) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَٰذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ (٥٢) قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ﴾ (٥) فانظر إلى رد القوم على ابراهيم ـ عليه السلام ـ، إنه رد غير مقبول، ولا

(١) سورة الرعد (١٩)

(٢) سورة آل عمران (٧)

(٣) سورة الروم (٢٨)

(٤) سورة سبأ (٤٦)

(٥) سورة الأنبياء الآيات (٥١ ـ ٥٣)

يقوم على أساس عقلى سليم أو منطقى معقول، فليس شرطاً أن كل ما فعله الآباء صحيح، وهكذا كان رد إبراهيم ﷺ عليهم، قال الله تعالى: ﴿قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلالٍ مُّبِينٍ (٥٤) قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنتَ مِنَ اللاَّعِبِينَ (٥٥) قَالَ بَل رَّبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُنَّ وَأَنَا عَلَىٰ ذَلِكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ (٥٦) وَتَاللَّهِ لأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُم بَعْدَ أَن تُوَلُّوا مُدْبِرِينَ (٥٧) فَجَعَلَهُمْ جُذَاذًا إِلاَّ كَبِيرًا لَّهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ (٥٨) قَالُوا مَن فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ (٥٩) قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ (٦٠) قَالُوا فَأْتُوا بِهِ عَلَىٰ أَعْيُنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ (٦١) قَالُوا أَأَنتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ (٦٢) قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِن كَانُوا يَنطِقُونَ﴾ (١)

إنه أكبر تحد للعقل، عقل هؤلاء الذى لم يتحرك لحظة ليتحرر من قيد التقليد للآباء والأجداد والتمسك بعبادة وثن لا يستطيع حتى الدفاع عن نفسه فضلاً عن أن يدافع عن غيره، وهكذا كانت الصدمة ﴿فَرَجَعُوا إِلَىٰ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنتُمُ الظَّالِمُونَ (٦٤) ثُمَّ نُكِسُوا عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَؤُلاءِ يَنطِقُونَ (٦٥) قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنفَعُكُمْ شَيْئًا وَلا يَضُرُّكُمْ (٦٦) أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَفَلا تَعْقِلُونَ﴾ (٢)

وهكذا كان جميع الأنبياء يخاطبون العقل فى الناس لدعوتهم لرب العالمين، والأمثلة على ذلك من الكتاب كثيرة لا يتسع لذكرها المقام، ولقد جعل الله تعالى فى صفحة الكون المنظور آيات وآيات لينظر إليها الناس فيعتبرون، ويهتدى منهم الجاهل والعالم، وخاطبهم بآيات واضحات بينات، تهدى إلى الرشد كل عاقل بعيد عن الهوى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (٣)

(١) سورة الأنبياء الآية (٥٤ ـ ٦٣)

(٢) سورة الأنبياء الآيات (٦٤ ـ ٦٧)

(٣) سورة البقرة الآية (١٦٤)

وقال أيضاً:

﴿قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لاَّ يُؤْمِنُونَ﴾ (١)

وقال جل شأنه:

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ انظُرُوا إِلَىٰ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (٢)

وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰ أَن يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ (٣)

تلك الآيات وغيرها كثير مما يدعوا إلى النظر فى صفحة الكون لتدل دلالة أكيدة على حث الإسلام على الفكر والتفكر والنظر والإعتبار، بل وتمدح أصحاب العقول السليمة وتذم أصحاب الأفهام السقيمة أو المغلقين عقولهم، والمصمين آذانهم عن سماع الحق، قال تعالى:

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلا تَتَفَكَّرُونَ﴾ (٤)

قال ابن كثير فى تفسيرها: «أى هل يستوى من اتبع الحق وهدى إليه ومن ضل عنه فلم ينقد له، أَفَلا تَتَفَكَّرُونَ» (٥)

وقال القرطبى: «أى الكافر والمؤمن... وقيل الجاهل والعالم، أفلا تتفكرون أنهم لا يستويان» (٦)

(١) سورة يونس الآية (١٠١)

(٢) سورة الانعام الآية (٩٩)

(٣) سورة الأعراف الآية (١٨٥)

(٤) سورة الانعام الآية (٥٠)

(٥) تفسير بن كثير (١٣٥/٢)

(٦) تفسير القرطبى (٤٣٠/٦)

ولا شك أن المؤمن قد تفكر فوصل إلى الإيمان، وأن الكافر قد ضل لأنه ترك طريق التفكر بعدما جاءه النذير، لذلك قال الله فى ذم الكافرين:

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ (١)

ولقد جعل الله تعالى من سمات عباده المؤمنين، أنهم من أولى الألباب وأن من عبادتهم التفكر فى خلق الله، قال جل شأنه:

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُوْلِي الأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَىَ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (٢)

ولقد دعا الإسلام إلى العلم لكونه سبيل لتصحيح الفكر، ولرفع القيود الغير منطقية عن العقل والفكر، فقال تعالى:

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾ (٣)

﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْماً﴾ (٤)

﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾ (٥)

﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ (٦)

---

(١) سورة الأعراف الآية (١٧٩)

(٢) سورة آل عمران الآيات (١٩٠ ـ ١٩١)

(٣) سورة الزمر الآية (٩)

(٤) سورة طه الآية (١١٤)

(٥) سورة آل عمران الآية (٧)

(٦) سورة المجادلة الآية (١١)

هذا وقد أزاح الإسلام من طريق الناس كل عقبة كئود تحول دون حرية التفكير، والتفكر فى آيات الله، وفى صفحة الكون، فهجم هجوماً قوياً ضد التقليد الأعمى الذى لا يعتمد الدليل، ولا يتمسك بالبرهان، ومن الآيات الكريمة الدالة على ذلك:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ (١)

﴿وَكَذَٰلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ (٢٣) قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ كَافِرُونَ﴾ (٢)

وحارب الإسلام كل ما يقوم على الظنون والشكوك والأوهام، ولا يهتدى بهدى البرهان والدليل الواضح، ومن آيات الكتاب العزيز فى هذا:

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ (٣)

﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ (٤)

﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ (٥)

والسنة الصحيحة ملأى بالآثار الدالة على طلب العلم وأهميته، وضرورة

(١) سورة المائدة الآية (١٠٤)

(٢) سورة الزخرف الآية (٢٣ ـ ٢٤)

(٣) سورة النساء الآية (١٥٧)

(٤) سورة الانعام الآية (١١٦)

(٥) سورة يونس الآية (٣٦)

الفقـه والتفقـه، فعن أنس عن رسـول الله ﷺ قال: «**طلب العلم فريضـة على كل مسلم**» [1]

وعنه أيضاً عن رسول الله ﷺ: «**من خرج فى طلب العلم كان فى سبيل الله حتى يرجع**» [2]

وفى الصحيحين قوله ﷺ:

«**من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين**» [3]

وعن ابى أمامة عن رسـول الله ﷺ قال: «**إن الله وملائكته وأهل السماوات والأرضين حتى النملة فى جحرها، وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير**»[4]

إذن الإسـلام وتبعاً لما ذكرنا من تحريره للعقل من كل قيد يصده عن الفكر السليم، هذا الإسـلام لا تعارض فيه البتة بين العقل والنقل، ولا يمكن أن يكون، فالشرع الحكيم لن يدعو إلى احترام العقل والعقلانية ثم يأتى بما هو ضد العقل والعقلانية، وإلا يكون متناقضاً، وحاش لله، ومعاذ الله أن يقول أحد هذا إلا أن يكون جاهلاً أو مكابراً، أو حسوداً حقوداً، لذلك لم نجد نصاً واحداً ثابتاً بطريق قطعى فيه ما يخالف العقل، ولابد هنا من أن نفرق بين أمرين مهمين هما: ما هو ضد العقل، وما لا يستطيع العقل ادراكه، قلنا أن الشرع الحكيم ليس فيه شيىء ضد العقل، يعنى لا يمكن أن نرى نصاً شرعياً قطعى الثبوت والدلالة يحكم العقل عليه بالإستحالة، هذا لا يكون ولن يكون، لكن قد يكون هناك ما لا يستطيع العقل ادراكه، كعالم الغيب والملائكة ونحو ذلك، وهناك فرق كبير بين مالا يستطيع العقل ادراكه لقصوره عن ذلك ولافتقاده لأدوات ادراكه ووسائله، وبين ما يحكم العقل بإستحالة حدوثه.

---

(١) رواه ابن ماجه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع الصغير ( )

(٢) رواه الترمذى (٢٦٤٧)

(٣) رواه البخارى ومسلم وغيرهما

(٤) رواه الترمذى (٢٦٨٥) وابن ماجه (٢٣٩) والطبرانى فى الكبير (٧٩١٢)

ولتوضيح هذا الأمر نقول: إن كل أداة للإحساس خلقها الله تعالى للإنسان محدود الإدراك بحدود معينة، فمثلاً العين وهى أداة الرؤية والإبصار لا تستطيع أن ترى إلا عن بعد معين، ولا يمكن أن ترى إلا ما كان ذا حجم معين، فمثلاً لا تستطيع أن ترى الميكروبات ونحوها من الكائنات الدقيقة إلا إذا كانت تحت المجهر، وقبل اختراع المجهر هل كانت هذه الكائنات معدومة أم كانت موجودة رغم عدم إمكان أحد من الناس رؤيتها؟!!

ويكون جاهلاً أو مكابراً من يحكم بعدم وجود هذه الميكروبات لأنه لا يستطيع رؤيتها.

وكذلك العقل وهو أداة الإدراك والتفكير وهو محكوم أيضاً بإدراك عالم معين ولا يمكن له أن يتعداه، وكل انسان يقحم عقله محاولاً تصور ما لا يمكن تصوره إنما هو انسان يضيع وقته هباءً، مثل ذلك الذى يقف مدققاً النظر من غير «ميكرسكوب» محاولاً رؤية تلك الكائنات الدقيقة، ولقد وهب الله تعالى عقولنا ما يمكنها من معرفة وادراك ما ينفعنا فى حياتنا الدنيا، وما يمكننا به اعمار الكون وحمل الأمانة، أما ماهو خارج هذا النطاق فلن تستطيع العقول ادراكه، وهذا لا يعنى أنه غير موجود، فالعالم العلوى، وعالم الغيب، والملائكة، والجن، وغيرها عوالم موجودة لا نستطيع ادراكها بعقولنا لكننا نؤمن بوجودها جميعاً ولا نجهد عقولنا محاولين تصورها لأن ذلك لن يكون، وكيف لا ونحن لا نستطيع تصور أشياء كثيرة فى عالمنا التجريبى كالكهرباء مثلاً، نحن نحس آثارها لكننا لا يمكننا تصور حقيقتها، وكذلك الجاذبية الأرضية، وغيرها..

يقول الأستاذ / أحمد أمين: «وقف مرة الأستاذ «اينشتاين» العالم الكبير عند درج صغير فى أسفل مكتبه وقال: «إن نسبة ما أعلم إلى ما لا أعلم كنسبة هذا الدرج إلى مكتبى» ولو أنصف لقال: إنه أقل من ذلك بكثير، فإنا لا نعلم أى شيىء هو؟

إننا نعيش فى عالم مملوء بالحقائق والقوى، ولا نعلم أى شيىء، وهذا فى الدنيا التى نعيش فيها، ونلمسها ونزاول شئوننا فيها، فكيف بالعوالم الأخرى البعيدة عنا؟! نقول: إن العالم مكون من ذرات، ونقول: إن الذرة مكونة من

اليكترونات، أو نواة وشحنة كهربائية سالبة وموجبة، ويتغير رأينا فى تكوين الذرة بمعدل مرة كل أربع سنوات، ونتبجح فنعمل من الذرة قنبلة ذرية ونحن لا نعلم عن حقيقتها شيئاً، نقول: إن الأجسام تسقط لقانون الجاذبية، والمصباح يشتعل بالكهرباء.. ولكن ما الكهرباء؟ لا نعلم عن حقيقتها شيئاً، وإنما نعلم كيف تستخدم. بل الحياة نفسها لم نعرف «ما» و«لماذا» ما (الحب)، ما الجمال، ما القبح، ما الحرية، ما كل شيىء معنوى؟

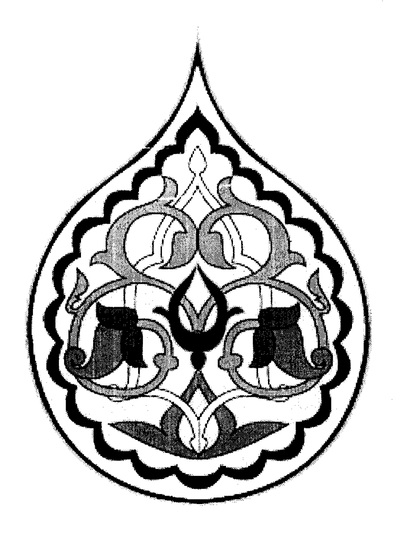
كل هذه لا نعرف عن حقيقتها شيئاً.

وكل ما يستطيعه العقل أن يعرف صفاتها، ما الدين، ما الخوف، ما الأمل، ما الشجاعة، ما الفضيلة، ما الرذيلة؟ لا شيىء غير الصفات.... قد نعلم أن اثنين واثنين أربعة، ثم نعلم أجزائها ومضاعفاتها، أما سائر الأشياء فنعرف أعراضها ولا نعرفها، وكأنه منحنا عقلاً ليس من طبيعته أن يعرف شيئاً عن الحقائق، وكل الذى يعرفه ـ لو كان ذكياً ـ أن يوجه سلوكه فى الحياة حسب طبائع الأشياء وحقائقها، ولذلك أنصف أصحاب مذهب (البراجمانزم) إذا أنكروا قدرة العقل على معرفة الحقيقية، وقصروه على معرفة الوسائل للغايات، والذين يشتغلون بالعلوم ويقولون: انهم وضعوا قوانينها، كقوانين الجاذبية وقوانين الطبيعة والكيمياء، لا يزعمون شرحاً للحقائق، ولكن شرحاً لأوصافها وحتى هى شرح لصفاتها الظاهرة لا صفاتها الباطنة» *

وهناك بعض الماديين يريدون أن ينكروا كل ما لا يخضع للتجريب من الأشياء، وكأنهم يقولون أن العقل لابد أن يدرك كل شيىء، وهذا آصلاً ضد المنطق، لأننا وبما أننا بشر ومحدودون بحواس معينة، وهذه الحواس لها قدرات محدودة، فلا بد أن يكون عقلنا أيضاً له قدرات محدودة، ولا يستطيع أن يتصور كل شيء وأى شيء، ومن تجاربنا فى الحياة وخبراتنا نجد أننا فعلاً لا نستطيع تصور أشياء كثيرة هى فى عالمنا المحسوس حقائق نعتقدها، ومن هنا نعلم أن هؤلاء الماديين الملحدين قد ضلوا السبيل، حين حكموا على كل شيء لا تدركه

* كلام الأستاذ / أحمد أمين نقلاً عن «عقيدة المسلم» للشيخ محمد الغزالى ط: دار الكتب الإسلامية ١٩٨٤ م

عقولهم بالعدم، وحين أنكروا الغيبيات، وهذا الإسلام دين الفطرة، حين أطلق للعقل العنان، وحرره من قيود الجهل والتعصب والهوى والتقليد الأعمى، وجعله يعتمد المنطق والبرهات فى التصديق، هذا الإسلام العظيم رحم فى العقل ضعفه وقدرته المحدودة فلم يحملة ما لا يطيق، فنهاه عن التفكر فيما لا طائل من وراءه وفيما لا يدركة عقله، وأمره أن يؤمن بالغيبيات دون محاولة الخوض فى تصورها، ودون تتبع حيل الشيطان ودساسه، ومع ذلك فقد أعطى له صفاتها. حتى لا يؤمن بمجهول، فهو معلوم لكنه غير مدرك لا إدراكاً كاملاً، كما يعرف الإنسان صفات الكهرباء والمغناطيسية، ولا يدرك كنهها ولا حقيقتها إنما يشعر بتأثيراتها، ويعرف صفاتها وخصائصها، قلنا هذا حتى لا يدعى كاذب إن الإسلام ضد العقل لأنه يأمر أصحابه بالإيمان بغيبيات لا يدركها العقل أو لا يمكنه تصورها، لأن هذا ليس ضد العقل، إنما ما هو ضد العقل أن يأمره بالإيمان بأشياء يحكم العقل بإستحالة حدوثها.



الإجتهــــــاد
كصورة من صور تحرير الفكر

ومما يدل على احترام الإسلام للعقل، وفتح الطريق أمامه رحباً واسعاً أنه أباح له الإجتهاد فى الدين، حين يملك أدوات هذا الإجتهاد، بل أوجبه عليه، يقول الشيخ الخضرى رحمه الله ـ تحت عنوان «وجوب الإجتهاد وحرمة التقليد»:

«إذا إجتهد المجتهد فى مسألة حتى ظن حكمها فقد اتفقوا على أنه لا يجوز له تقليد مخالفه فيها، أما إذا لم يجتهد بعد، ولم ينظر، وفى الوقت متسع فلا يخاف فوت الحادثة، فهل يجوز له، وهو قادر على الإستنباط، أن يقلد غيره أو لا يجوز؟ اختلف العلماء فى ذلك، والصحيح أنه لا يجوز لأن ذلك تقليد لمن لم تثبت عصمته عن الخطأ وهذا لا يجوز إلا بنص أو قياس على منصوص، ولم يوجد شيء من ذلك إلا للعامى بعجزه، فلا يقاس عليه المجتهد مع قدرته.» *

ومعنى قول الشيخ رحمه الله أن المجتهد الذى بلغ درجة النظر فى الأحكام الشرعية وجب عليه الإجتهاد فيما يعرض عليه من مسائل غير منصوص عليها، ويحرم عليه تقليد غيره، لأن التقليد لا يجوز للمجتهد.

والإجتهاد فى الفقه الإسلامى هو «بذل الفقيه وسعه فى استنباط الحكم الشرعى العلمى من الدليل التفصيلى» **

وقد جرى الإجتهاد على عهد رسول الله ﷺ وصحابته والتابعين. وهو أمر تستلزمه الضرورة، ضرورة تغيير الزمان، وتغير الناس، ووقائع إجتهاد الصحابة رضوان الله عليهم كثيرة تكاد لا تنحصر، بل لقد جعل الإسلام لمن اجتهد عن علم فى مسألة ما فأصاب فله أجران وإن إجتهد فأخطأ فله أجر، فلم يعدمه الثواب فى كلا الحالين، وفى الصحيحين عن رسول الله ﷺ:

«إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإن حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر» (1)

* «أصول الفقه» الشيخ محمد الخضرى ص (٢٧٩ ـ ٢٨٠) ـ ط دار الفكر ١٩٨٨.
** المصدر السابق

(١) رواه البخارى (٦٩١٩) ومسلم (٤٤٦٢) ورواه غيرهما.

وما هى شروط المجتهد؟!

هل يمكن لأى شخص أن يتكلم فى الدين برأيه، أو أن يجتهد فى المسائل التى يجوز فيها الإجتهاد؟!

الإجتهاد فى أمور الدين علم ودراية، وليس لأى أحد أن يقحم نفسه فيه بغير علم، وبغير تحقق شروط المجتهد فيه، فكما أننا لا نقبل من أى شخص أن يجتهد فى أمور الطب فيأتى بجديد أو يؤول قديماً استقر عليه الأمر بين الأطباء إلا أن يكون هذا الشخص طبيباً حاذقاً، خبيراً بشؤون الطب عن علم ودراسة وخبرة، فكذلك لا يقبل من أى شخص أن يجتهد فى أمور الدين إلا أن يكون ملماً بأدوات هذا الإجتهاد، و «يشترط فى المجتهد شرطان:

الأول: أن يكون عدلاً، وهذا شرط لجواز الإعتماد على فتواه، أما أخذه لنفسه بإجتهاد فلا يشترط له ذلك.

الثانى: أن يكون محيطاً بمدارك الشرع متمكناً من إستثارة الظن بالنظر فيها، وتقديم ما يجب تقديمه وتأخير ما يجب تأخيره، ومدارك الأحكام الكتاب والسنة والإجماع والقياس...» *

أما أن يتكلم فى أمور الشرع ويجتهد فيها من ليس أهلاً لذلك فإن هذا والله هو مصيبة المصائب، وهو من أخطر الأمور على الأمة المسلمة، وقد علت فى الآونة الأخيرة بعض الأصوات الضالة المضلة، زاعمة أنها تجتهد وتجدد فى أمور الدين فتعرضت لثوابت لا يمكن لمسلم أن يتعرض لها بالقدح أو النقض، لأنها مما اتفقت عليه الأمة ومما علم من الدين بالضرورة، فيخرج بداهة من مجال الإجتهاد، لأن «المجتهد فيه كل حكم شرعى ليس فيه دليل قطعى، فيخرج من ذلك ما لا مجال للإجتهاد فيه مما اتفقت عليه الأمة من جليات الشرع كوجوب الصلوات الخمس، والزكوات، وما ماثل ذلك» *

ومن تلك الأصوات الضالة وجدنا من ينادى بتاريخية أحكام الشريعة وأنها ليست مطلقة، وأن كل آية نزلت لسبب معين وانتهت مع زوال هذا السبب، وأنه بموت الرسول ﷺ انعدم الوحى، وهذا الكلام من أخطر ما يكون على الشريعة،

* «أصول الفقه» الخضرى

فهو يلغى الشريعة من حياتنا بإعتبارها كانت لوقت محدد وزمان محدد، وحين انتهى هذا الوقت وذلك الزمان، انتهت بإنتهائه، ومع أن العقل المسلم السليم لا يقبل مثل هذا الإفتراء، ومع أن العديد من العلماء والمفكريم قد تصدوا له بالنقد والهدم وبيان فساده وإفساده، إلا أن مثل هذا الكلام لا يزال مثاراً، وهناك آخرون ممن يتحدثون عن المرأة والمساواة بينها وبين الرجل، محاولين فى ذلك تقليد الغرب فى تلك المساواة، مغمضين عيونهم عما جرته تلك المساواة من مصائب وكوارث وجرائم بين الجنسين هناك، هؤلاء الذين يتحدثون عن المساواة بين الرجل والمرأة ومنهم أساتذة جامعات غير متخصصين فى الشريعة، ولا يستطيع الواحد منهم أن يتلو آية من كتاب الله تلاوة صحيحة فضلاً عن أن يقوم بتفسيرها، ومع ذلك يقحمون أنفسهم فى تأويل ما استقرت عليه الأمة وما أجمع عليه علماؤها، فيريدون أن يسووا بين الرجل والمرأة فى الميراث!!

ولا يعلمون أن الإسلام قد كرم المرأة أعظم تكريم، وقد كانت المرأة قبله لا ترث مطلقاً بل توَّرث كقطعة من الأثاث، وكانت عند اليهود تباع وتشترى، وحين جاء الإسلام فرض لها نصف ما فرض لنظيرها من الرجال، وذلك لإختلاف دور المرأة والرجل فى الحياة وتفاوت المسؤولية الملقاة، على عاتق كل منهما، فالرجل مسؤول عن الإنفاق على نفسه وعلى غيره، بخلاف المرأة والتى لم تكلف بأن تعول أحداً، وإنما يعولها غيرها دائماً، فما لها خالص لها، وهى بذلك تستمتع بميراثها أكثر من الرجل، وهؤلاء الذين يتشدقون بأنهم أنصار للمرأة ويدعون بأن المرأة المسلمة مظلومة ومهضوم حقوقها، لا يبغون إنصاف المرأة، ولو كانوا يبغون إنصافها بحق لنادوا بتطبيق الشرع الحنيف، ولدعوا الناس إلى الإلتزام بكلام الله، وحفظ حقوق المرأة التى نادى بها الشرع، لكنهم يبغون تحرر المرأة بالمعنى الغربى الوقح، وإزالة أى حاجز على حركة المرأة من أى نوع، وهم يتحركون من منطلق غير اسلامى، وليس لديهم ثوابت دينية ولا حتى إجتماعية أخلاقية، إنما هو اتباع للغرب شبراً بشبر وذراعاً بذراع، وقد حذر المعصوم ﷺ من مثل هذه التيارات فقال: «لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه» قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن» *

* رواه البخارى (٣٢٦٩) وغيره.

ومثل هؤلاء ليسوا مجتهدين، ولا يجوز أن يقال عن أى زعم لهم بأنه اجتهاد فى الدين، بل هو خروج عن تعاليم الدين، لأنهم يريدون أن يحلّوا ما حرم الله، وهم فى ذلك كله ﴿يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾ **

فالذى يريد أن يسوى بين الرجل والمرأة فى الميراث بدعوى تغير العصر وخروج المرأة للعمل ونحو ذلك ليس مجتهداً إنما مبتدع فى الدين، والذى يريد للمرأة المسلمة أن تخرج من بيتها وتدخل بغير ضوابط، وتخالط الرجال مخالطة مكشوفة وتخلع حجاب ربها، وتخرج عن طاعة زوجها بدعوى المساواة، ليس مجتهداً إنما هو مبتدع بعيد كل البعد عن تعاليم السماء وليس عن الإسلام فحسب، وليعلم أنصار التحرر المكشوف، والإختلاط المفضوح، أنهم يتبعون حضارة بعيدة كل البعد عن وحى السماء، حضارة مادية خلفت فى أمريكا وحدها مليون وسبعمائة وخمسون ألف جريمة إجهاض سنوياً، ثمانين فى المائة منها نتيجة جريمة زنا، *

هذه هى الحرية المزعومة ونتيجتها المرعبة، وذلك حسب الإحصاءات الرسمية، وما خفى كان أعظم!!

ومع هذا العدد الخطير من عمليات الإجهاض فإنه لا يقل عن «نصف أطفال أمريكا الآن غير شرعيين» *

إن المرء ليعجب أشد العجب من جرأة بعض الكتاب على نقد الدين، وعلى التحدث فى أمور استقر عليها اجماع الأمة، رغم أن علماء الأمة الأجلاء كانوا يتحرجون من الخوض فى أمور قد يكون فيها شبهة، ولم يكن يفتى أحدهم فى كل ما يعرض عليه، رغم علمه وتبحره فى أمور الفقه، وأحكام الشريعة.

فما بالك بمن يفتى بغير علم وعلى غير هدى؟ إنه يتبع الهوى ويقول برأيه بعيداً عن قواعد الشرع، وفى الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال فى

** سورة القصص الآية (٥٠)

* عن كتاب «البقاء لله فى عزيزتكم أمريكا ٢١ للدكتور/ فهمى الشناوى ط المختار الإسلامى ١٩٩٩ م

القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار» (١)

وعنه ﷺ أيضاً:

«ستفترق أمتى على بضع وسبعين فرقة أعظمها فتنة قوم يقيسون الدين برأيهم يحرمون به ما أحل الله، ويحلون به ما حرم الله» (٢).

ويقول الصديق أبو بكر رضي الله عنه: «أى أرض تقلنى، وأى سماء تظلنى إن قلت فى آية من كتاب الله برأيى أو بما لا أعلم؟!» *

* ويقول بن سيرين: «لم يكن أهيب بما لا يعلم من أبى بكر رضي الله عنه ولم يكن أحد بعد أبى بكر أهيب بما لا يعلم من عمر رضي الله عنه، وإن أبا بكر نزلت به قضية فلم يجد فى كتاب الله منها أصلاً، ولا فى السنة أثراً فاجتهد برأيه ثم قال هذا رأيى فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأ فمنى، واستغفر الله»

ويقول عمر: «أصبح أهل الرأى أعداء السنن أعيتهم أن يعوها وتفلتت منهم أن يرووها فاستبقوها بالرأى» *

فليحذر كل من يجتهد فى دين الله على غير هدى أو يفتى الناس بغير علم، ليحذر عذاب الله تعالى، ووعيده لمن خالف أمره، ولا يقدم بين يدى الله ورسوله قولاً، ولا بين يدى الشرع بدعة أوفرية.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٣)

وقال أيضاً: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُّبِينًا﴾ (٤)

---

(١) رواه الترمزى (٢٩٥١) وقال: هذا حديث حسن

(٢) رواه الحاكم (٨٣٢٥) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه

* نقلاً عن «إعلام الموقعين» للإمام ابن القيم (٥٣/١)

ط دار الجيل ـ بيروت سنة ١٩٧٣ مـ

(٣) سورة الحجرات الآية (١)

(٤) سورة الأحزاب الآية (٣٦)

تهم باطلة حول إجتهادات الصحابة رضوان الله عليهم

ادعى بعض الكتاب كذباً أن عمر رضي الله عنه اجتهد فألغى أحكاماً شرعية بإعتباره خليفة المسلمين أو ممثلهم، وهذا لا شك قول باطل يدل على جهل صاحبه، فعمر - رضي الله عنه - على عظم منزلته فى الإسلام لا يحق له ولا لأحد غيره مهما علت منزلته أن يلغى أحكاماً شرعية أو قرآنية كما يدعى المدعون، إنهم يدعون أن عمر - رضي الله عنه - ألغى سهم المؤلفة قلوبهم من الزكاة، وهذا السهم ثابت بالكتاب والسنة، ويدعون أنه ألغى حد السرقة عام المجاعة.. إلخ، والحقيقة التى يعرفها من له قليل علم بالفقه أن عمر - رضي الله عنه - حين رفض إعطاء سهم المؤلفة قلوبهم لاثنين ممن كانوا يمثلون فى يوم ما قلقاً للدولة المسلمة، حين رفض عمر اعطاءهم سهم المؤلفة قلوبهم من الزكاة، لم يوقف نصاً ولم يلغى حكماً، وإنما ألغى صفة هؤلاء الناس، فبعد أن عزَّ الإسلام، ونصر الله الحق، وعلا الدين، وهزمت أعتى القوى فى ذلك الوقت على أيدى جند الله، لم يعد هؤلاء البدو خطراً على الإسلام حتى يتألفهم عمر أو أبى بكر، وبذلك خرجوا من دائرة المؤلفة قلوبهم، لكن سهم المؤلفة قلوبهم المذكور فى كتاب الله فى سورة براءة (١)، هذا السهم باق إلى يوم القيامة، يعطاه من تنطبق عليه الشروط، ومن يستحقه، ولم يلغى إنما يمكن أن نقول أنه وقف تنفيذه لعدم انطباق شروطه على هؤلاء الناس، أو لأن الإسلام قد عز بإنتشاره وغلبته كما قال أبو حنيفة وأصحابه، أما قولهم أن عمر - رضي الله عنه - ألغى حد السرقة فباطل، لأنه ومن المعلوم أن أى حد حتى يقام على صاحبه لابد من توفر شروط إقامة هذا الحد، فحد السرقة مثلاً يشترط فى تنفيذه أن يكون الشيء المسروق محرزاً وذلك عند أكثر أهل العلم *، كما يشترط فيه أيضاً أن يبلغ الشيء المسروق النصاب المحدد، ويشترط فى إقامة الحدود

(١) الآية المشار إليها هى قوله تعالى ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة ٦٠)

* انظر تفصيل ذلك فى «نيل الأوطار» للإمام الشوكانى (٤/١٤٠)

عموماً أن تدرء بالشبهات، لقول رسول الله ﷺ: «ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله، فإن الإمام أن يخطىء فى العفو خير من أن يخطىء فى العقوبة» **

وما فعله عمر ﷺ أنه أوقف تنفيذ حد السرقة فى عام الرمادة لحلول المجاعة بالحجاز، فرأى عمر أن هذه شبهة عظيمة تمنع إقامة الحد، لأن المجاعة تدفع الإنسان الذى ربما يموت من الجوع لأن يسرق ليأكل أو يؤكل أولاده، فهل يجوز أن نقيم عليه الحد فى مثل هذه الظروف؟! لا يقول بذلك عاقل، فحد السرقة لم يوضع لمثل هذه الظروف إنما وضع لتقويم اعوجاج شخص لص منحرف يعتدى على أموال الغير، فعمر ـ رضي الله عنه ـ لم يلغ حد السرقة إنما وجد فى ذلك العام أن شروط تطبيقه غير متوفرة، وبعد إنتهاء هذا الأمر عاد تنفيذ الحد، أما إلغاء الحد فلم يكن يخطر ببال أحد مطلقاً ولم يقل بذلك إلا جاهل أو مفتر على الإسلام وأتباعه.

ويدعى بعض الكارهين للإسلام أنه إذا تعارض النص مع المصلحة العامة للمسلمسن فإنه يتم إلغاء النص!!!

وهذا غلط فاحش، ولا يمكن أن يتعارض النص مع المصلحة، فهل يعقل أن ينزل الله تعالى حكماً على عباده يعارض مصلحتهم؟!

إن النص دائماً مع المصلحة، بل إن الإسلام جاء لحفظ مصالح العباد، يقول الشيخ الخضرى ـ رحمه الله ـ : إن وضع الشرائع الإلهية إنما هو لمصلحة العباد فى العاجل والآجل معاً، وهذه مقدمة قام عليها البرهان فى علم الكلام، ونكتفى هنا بأن نقول أنه ثبت بإستقراء أحكام الشريعة استقراءً لا نزاع فيه أنها لمصالح العباد، وقد قال الله تعالى فى بعثة الرسل وهو الأصل ﴿رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ (١) وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (٢) وقال فى تعليل أصل الخلقة: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾ (٣) وأما التعاليل لتفاصيل الأحكام فأكثر من أن نستقصيه كقوله فى آية الوضوء:

** رواه الترمذى (١٤٢٤) والبيهقى فى سننه (١٧٥٤٠) والدارقطنى (٨)

(١) سورة النساء الآية (١٦٥) (٢) سورة الأنبياء الآية (١٠٧) (٣) سورة هود الآية (٧)

﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾(١)

وقال فى الصلاة: ﴿إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ﴾ (٢) وقال فى الحج: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنْ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ﴾ (٣)

وقال فى الجهاد ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا﴾ (٤) وقال: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ (٥) وقال فى القصاص: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ﴾ (٦) وهذا القدر كاف فى التنبيه على أن الله ما شرع شرعة إلا لما يترتب عليه من مصالح الإنسان فى دنياه وآخرته، وإذا دل الإستقراء على هذا وكان فى مثل هذه القضية مفيداً للعلم فنحن نقطع بأن الأمر مستمر فى جميع تفاصيل الشريعة..» *

إذن فلن يتعارض أبداً نص من الكتاب أو السنة الصحيحة مع المصلحة العامة للمسلمين، وعمر - رضي الله عنه - حين أوقف تنفيذ حد السرقة عام المجاعة فى الحجاز لم يكن ذلك لتعارض تطبيق الحد مع مصلحة المسلمين كلا، وإنما كان لعدم توافر شروط تطبيق هذا الحد لوجود الشبهة، ومن المعلوم فى الفقه أن من سرق ليأكل لا يقام عليه الحد، فلا يأتى أحد ليخدع الناس بالقول بتعارض نصوص القرآن مع المصلحة العامة للمسلمين، إلا إذا كان يعتبر مصلحة المسلمين فى إنتشار السرقة والزنا وشيوع القتل وإباحة الشذوذ والإجهاض ونحو ذلك..

وإنه منذ عطلت أحكام الشريعة وألغيت الحدود فشت الجرائم فى المجتمع، وأصبح المجرم يدخل السجن مجرماً صغيراً فيخرج منه مجرماً كبيراً ذا خبرة ونشاط، ولو طبقت أحكام الشريعة لما وجدنا هذا الكم الهائل من الجرائم ولعم الخير المجتمع، وفى الحديث: «حد يقام فى الأرض خير للناس من أن يمطروا ثلاثين أو أربعين صباحاً» (٧)

(١) سورة المائدة الآية (٦) (٢) سورة العنكبوت الآية (٤٥) (٣) سورة الحج الآية (٢٨)
(٤) سورة الحج الآية (٣٩) (٥) سورة البقرة الآية (١٩٠) (٦) سورة البقرة الآية (١٧٩)
* «أصول الفقه» للخضرى (صـ ٣٠٠)
(٧) رواه أحمد (٨٥٢١) والنسائى (٤٩١٩)

الخلاف الفقهى
دليل على الحرية الفكرية

يظن البعض أن الخلاف الفقهى نقطة ضعف فى الفقه الإسلامى، ويدعى هؤلاء أن نصوص الشريعة لو حكمت المجتمع لجرتنا إلى الخلافات، وهذا من تضليل هؤلاء الناس وافتراءاتهم، ذلك لأن الشريعة أصول وفروع والأصول لا خلاف فيها، والخلافات جلها فى الفروع وليست فى الأصول، وهذه الخلافات دليل على الحرية الفكرية فى الإسلام، وهى مصدر ثراء للفكر الإسلامى، فقد إختلف الصحابة رضوان الله عليهم على عهد رسول الله ﷺ ومع هذا لم يحدث ما يعكر الصفو، بل وأقر النبى ﷺ هذا الخلاف، فعن ابن عمرا ـ رضى الله عنها ـ قال: نادى فينا رسول الله ﷺ يوم انصرف عن الأحزاب أن لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة، فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بنى قريظة، وقال آخرون: لا نصلى إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ وإن فاتنا الوقت، قال: فما عنف واحداً من الفريقين» (١)

قال الشوكانى: «قوله: (فما عنف واحداً) فيه دليل على أن كل مجتهد مصيب» (٢)

وبغض النظر عن أى منهم المصيب أو أنهم جميعاً مصيبون، فإن كلاً منهم أراد الحق، وكلاً منهم فهم كلام الرسول ﷺ بطريقةتختلف عن فهم الآخر له، فبعضهم فهم أن النبى ﷺ يريد منهم الإسراع إلى بنى قريظة وليس الهدف أن تكون صلاة العصر بالتحديد هناك، فخافوا من فوات وقت الصلاة فصلوا فى الطريق وأسرعوا، وهذا وارد من معنى الحديث وباب من أبواب تصوره وفهمه.

---

(١) رواه البخارى (٩٠٤) ومسلم (٤٥٧٧) واللفظ هنا لمسلم
(٢) «نيل الأوطار» (٢/٣٠٨)

والبعض الآخر فهم أن المقصود أنه لابد أن يصلى العصر هناك حتى وإن فات وقته التزاماً بنص الحديث، وقد أقرَّ النبى ﷺ هذا وذاك، ولم يخطّىء أحداً، لإحتمال كلامه ﷺ لكلٍ من المعنيين والمقصدين، وهذا من أدلة الحرية الفكرية فى الإسلام.

وهكذا اختلف الصحابة ومن بعدهم التابعون فى فهم النصوص ظنية الدلالة، والتى تحتمل أكثر من معنى، وفى النصوص ظنية الثبوت كأخبار الآحاد، ومع اختلافهم فى استنباط الأحكام الشرعية تبعاً لذلك لم يروا بأساً فى احترام بعضهم البعض وحب بعضهم البعض فى الله ولله، ولم يؤثر عن أحد من الأئمة النيل من غيره لإختلافه معه فى الرأى (١)، وكان الواحد منهم يقول «رأيي صواب يحتمل الخطأ ورأى غيرى خطأ يحتمل الصواب»

وحين أراد أن يحمل الخليفة المنصور الناس فى الأمصار على كتاب «الموطأ» للإمام مالك - رضي الله عنه - حين أعجبه كان جواب الإمام مالك بقوله: «لا تفعل يا خليفة المسلمين فإن أصحاب رسول الله ﷺ - تفرقوا فى الأمصار وعند كل قوم منهم علم فإن تحملهم على رأى واحد تكن فتنة..»

وكان الإمام أحمد - رضي الله عنه - يفتى بأن الحجامة تنقض الوضوء، فقيل له: ماذا تقول فى إمام احتجم وقام للصلاة ولم يتوضأ *، هل تصلى خلفه؟! قال: «كيف لا أصلى خلف مالك وسعيد بن المسيب؟!» وهذه الآراء الفقهية أصحابها مأجورون، ويجوز لمن لم يبلغ درجة الإجتهاد أن يتبع أياً من القولين، وأن يجتهد فى معرفة أدلة الإمام الذى اتبعه والتى اعتمد عليها فى رأيه.

ولا يجوز لصاحب رأى أن ينكر على غيره اعتماد رأى آخر خلاف رأيه، وهذا من المعروف عن علماء الأصول أنه لا يصلح الأمر بالمعروف والنهى عن

---

(١) أما ما ورد من شأن المقلدين فى عصر الجمود الفكرى فيعد بعداً عن المنهج السليم فى الإختلاف.

* يعنى كان متوضئاً فاحتجم ولم يتوضأ مرة ثانية، وأصل الحجم المص، والحجامة شق الجلد بمشرط ومص الدم الفاسد وإلقاءه، وهى تستخدم للعلاج.

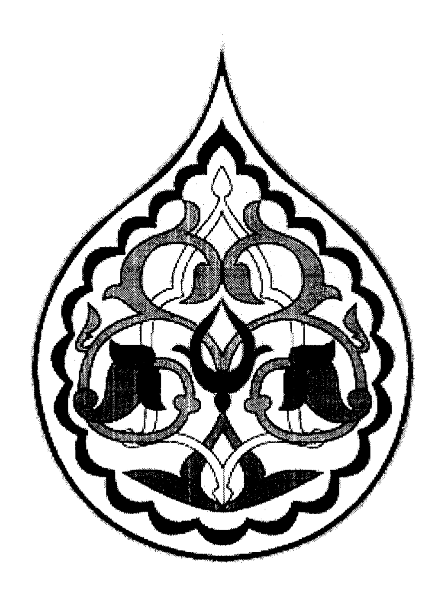
المنكر فيما اختلف فيه، إنما الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يكون فى المتفق عليه ـ وهو كثير ـ فلا يختلف أحد من العلماء بل من عامة المسلمين فى وجوب الصلاة أو الزكاة أو الحج للمستطيع أو بر الوالدين أو طلب العلم الذى لا تصح العبادة إلا به، أو الحكم بما أنزل الله، أو غيرها من المتفق عليه، ولا يختلف أحد من علماء الإسلام بل من عامة المسلمين فى تحريم الخمر والميسر وقول الزور والغش والكذب والسرقة والزنا والقتل وأكل لحم الخنزير، وأكل أموال اليتامى والظلم، وغيرها من المحرمات، وأبواب الحلال والحرام المتفق عليها تكفى المسلم فى دخول الجنة والنجاة من النار، إن التزم الحلال وكف عن الحرام.

هذا وإن التعصب لمذهب معين وادعاء أن ما دونه باطل، هذا التعصب ليس من شيمة العلماء، وللمرء أن يقتنع برأيه ويدافع عنه لكن لا يسفه ما دونه من الآراء، أو يدعى بطلانها لأنه قد يكون رأيه خطأ وتلك على الصواب، وليعلم كل امرىء يتعصب لمذهب معين أن هذا الإختلاف فى بعض الفروع الفقهية أمر لا مفر منه، ولن ينتهى لأسباب كثيرة أهمها اختلاف العقول والأفهام فى استنباط الأحكام من الأدلة الشرعية الظنية *، وهذا أمر طبيعى بل وفطرى، والذى يريد أن يوحد المذاهب كلها عليه أن يوحد عقول الناس وطريقة تفكيرهم، وإعطاء الخلافات الفقهية حجم أكبر من حجمها الحقيقى وافتعال الأزمات بسببها أمر يرفضه الإسلام، ويرفضه العقلاء، واعتبار هذه الخلافات مشكلة أمر مفرط فى السذاجة، أو مفرط فى العداء لهذا الدين، وهناك من يترك دعوة الناس إلى الصلاة وإلى الحق والخير ويشغل نفسه بدعوة من يصلى مسدلاً يديه إلى قبضهما، وهى سنة مختلف فيها، إن أكبر مشكلة فى الخلافات الفقهية أن يتعصب أحد لرأيه ويعتبره هو الدين وما عداه ليس ديناً، ومهما كان مقتنعاً برأيه فإنه لا يعدو كونه رأياً، ولا يتعصب مثل هذا التعصب إلا جاهل.

أما أن يُبحث رأى فقهى معين ويُمحص من قبل العلماء والمتخصصين لاستبانة الحق فلا بأس بذلك، بل وذلك مطلوب فى بعض الأمور، خصوصاً مع

* والاختلاف كذلك فى علة بعض الأحكام القطعية

اختلاف العصر، وتطور وسائله بدرجة كبيرة، وهذا مما يدعو العلماء إلى الإجتهاد فى الدين لإيجاد فتاوى لما يطرأ من أمور عصرية لم تكن من قبل، ولإسقاط الآراء الشاذة التى حفلت بها بعض الكتب القديمة والتى تخالف ما استقر عليه العلم الحديث بأدلة يقينية، مع العلم أنه لا يوجد فى الإسلام نص صحيح قطعى الدلالة يخالف أى دليل علمى يقينى، لأن الإسلام دين الله، والله تعالى هو الخالق الذى يعلم كل شيء عن خلقه ﴿أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (١)



(١) سورة الملك الآية (١٤) (٢) سورة آل عمران (١٥٩)
(٣) سورة الشورى (٣٨)

الشــــورى والحرية الفكرية

ليس فى الإسلام حكم مطلق، ولا حاكم مستبد، فحكم الفرد مرفوض فى ظل الدولة الإسلامية، ومبدأ الشورى أرسته قواعد الشريعة، وجاء بنصوص صريحة لا تقبل التأويل، قال الله تعالى:

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (١)

وقال: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (٢)

• وكيف لدين مثل الإسلام إحدى سور منهجه - القرآن الكريم - تسمى بسورة «الشورى»، كيف يرضى بحكم الفرد المطلق المستبد؟!

«يقول ابن عطية: والشورى من قواعد الشريعة، وعزائم الأحكام، من لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب، هذا ما لا خلاف فيه، وقد مدح الله المؤمنين بقوله «وأمرهم شورى بينهم»... وقال ابن خويز منداد: واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون، وفيما أشكل عليهم من أمور الدين، ووجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب، ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح، ووجوه الكتاب والوزراء والعمال فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها» (٣)

ولقد اتخذ النبى ﷺ الشورى شعاراً لدولة الإسلام، فلم يكن يأتى أمراً من أمور الدولة الهامة إلا إستشار أهل العزم والرأى، ووقائع الشورى فى عهده - ﷺ - واضحة لا تخفى على مسلم، فقد استشار - ﷺ - أصحابه فى غزوة بدر، ثم استشارهم بعد النصر فى شأن الأسرى، واستشارهم فى أحد أيخرجون للقاء

(١) سورة آل عمران (١٥٩)
(٢) سورة الشورى (٣٨)
(٣) تفسير القرطبى (٤/٢٤٩)

العـدو خـارج المدينـة أن يقـاتلونه فـيـهـا إن دخلوها عليـهـم، واسـتـشـارهـم فـى غـزوة الأحـزاب، وأشار عليـه سلمـان بحفـر الخندق وأخذ بمشورتـه، وهكذا لم يكن يقطع الرسـول ﷺ - أمـراً جلـلا دون مـشـاورة أصـحـابه - رضـوان الله عليـهـم -، وكـان ينصحهم بالمشاورة والنصح لمن يطلبها فكان يقول ﷺ:

«إذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه» (١)

فكان يعلمهم المشاورويحذرهم من بطانة السوء التى لا تشير بالخير والتى من شـأنهـا التـملق والنفـاق، ومما رواه أبو هـريرة رضي الله عنه عن رسـول الله ﷺ قـولـه: «المستـشـار مؤتمن (٢)... إن الله تعـالى لم يبعث نبيـاً ولا خليفـة إلا ولـه بطانتـان، بطانة تأمـره بالمعـروف وتنهـاه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خـبـالا، من يوق بطانة السوء فقد وقى» (٣)

وهكذا كـانت الشـورى علـى عـهـد الـراشـدين المهـديين من بعـده ﷺ، «قـال البـخـارى: وكـانت الأئمـة بعـد الرسـول ﷺ يسـتشـيـرون الأمناء من أهل العلم فى الأمـور المبـاحـة ليـأخذوا بأسـهلها، وقـال سـفيـان الثورى: ليكن أهل مـشـورتك أهل التقوى والأمانة ومن يخشى الله تعالى..» *

ولم يكن الخلفـاء الراشـدون رضوان الله عليهم يقطعون أمـراً مما يهم الأمـة بغيـر مـشـورة، وهكذا استـشـار أبو بكر فى جمع القـرآن، وجعل عـمـر الخـلافـة من بعده شـورى بين ستة من خيـرة الأمة جمعـاء، وأمرهم بالتشاور فيما بينهم لإختيـار خليفة منهم، وكان يستشير فى حياته أهل الرأى والمشورة، فاستشارهم فى تقسيم الأراضى المفتوحـة، وبين لهم تغير الأحوال فى الدولة المسلمـة والذى يتطلب تغيـراً للفتوى تطبيقـاً للقواعد العـامـة فى الإسلام ونزولاً على روح الإسـلام ومبناه، وفى غيرها من الأمور، واستـشـار عثمـان فى جمع القـرآن فى مصـحف واحـد ونسـخـه

(١) رواه ابن ماجه (٣٧٤٧)

(٢) يعنى مُحمَّل أمانة، فعليه أن يصدق المشورة.

(٣) جـزء من حـديث طويل رواه البـخـارى فى الأدب المفـرد (٢٥٧) والحـاكم وصـحـحـه (٧١٧٨) والترمذى وصححه (٢٣٦٩)، ورواه مختصراً ابن ماجه (٣٧٤٥) وأحمد (٢١٨٥٥) والبيهقى فى الكبرى (٢٠٠٩٠٣) وفى الشعب (٥٢٦٩)

* تفسير القرطبى (٢٥١/٤)

وبعثه للأمصار الكبرى، ووافقه الصحابة جميعاً وحرق جميع المصاحف الأخرى والتى كان يحوى بعضها كلاماً وتعليقاً بجانب الآيات يفيد تفسيرها ومعانيها، مثل قراءة سعد ابن أبى وقاص رضي الله عنه - : «وله أخ أو أخت من أم» فكلمة (من أم) هذه وضعها تفسيراً وهى ليست من القرآن، وكان سعد يعرف أنها تفسير، لكن خاف عثمان رضي الله عنه أن يأخذ مثل هذه المصاحف بعد ذلك من ليس له علم بذلك فيحسبها كلها قرآن فأمر بحرقها، حتى يبقى المصحف خالصاً نقياً من أى كلام إلا كلام الله عز وجل، وتحقق قوله تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (١)

وكان على رضي الله عنه أيضاً يستشير أصحابه، ولم يقاتل الخوارج - بالرغم من أنهم كفروه وقالوا كلاماً عظيماً لكن لم يقاتلهم وينابذهم بالسيف إلا بعد ما قاتلوه هم وخرجوا عليه بالسيف، لقد أضحت الشورى أمراً لا جدال فيه، وقاعدة رأسية من قواعد هذا الدين أخذ بها الخلف عن السلف، وكل حكم إسلامى صحيح لابد أن يقوم على مبدأ الشورى، والشورى مبدأ عام، وأى طريقة تحقق هذا المبدأ فى أحسن صوره هى طريقة يقرها الإسلام ولا يرفضها، لكن ينبغى أن نحدد الأمور التى يجوز المشاورة فيها والأمور التى لا يجوز فيها المشاورة.

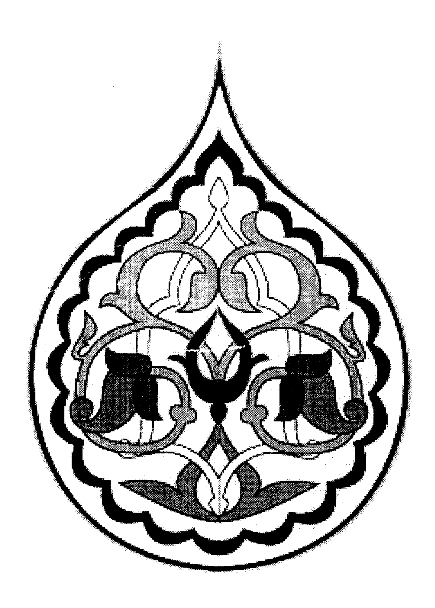
لا شك أن الأمور التى يجوز فيها الإجتهاد تجوز فيها المشاورة، فمثلاً لا يجوز المشاورة فى بيع الخمور أو عمل شواطىء للعراة لجذب السياح، لأن تلك الأمور محرمة بالنص والإجماع، ونحن كمجتمع مسلم لنا ثوابت.

هذه الثوابت مما يقتضيه إسلامنا بالضرورة، وإذا كانت بعض الدول يمكنها أن تتشاور فى أى شيء، وتبيح أى شيء، فإن الدولة الإسلامية لا يمكنها أن تبيح أى شيء ترتضيه إلا أن يكون الشرع الحنيف قد سكت عنه، فالحلال عندها بيّن والحرام بيّن، ولا يجوز لبشر معهما علت مرتبته - فى الإسلام - أن يحل الحرام أو يحرم الحلال، ولا يظن أحد أن هذا الأمر ضد الحرية الإنسانية، كلا بل هو عين الحرية.

فعبودية المسلم لرب العالمين، وارتفاعه فوق شهوات النفس وفوق الرذائل والشرور والآثام، هذه العبودية لله رب العالمين هى عين الحرية، أما الحرية

(١) سورة الحجر الآية (٩)

الفـوضـوية والمطلقـة والتى تبـيح للإنسـان أن يفـعل مـا يحلو له، وأن يقـتـرف المحرمات، وأن يطلق لشهواته العنان، فهذه هى عين العبودية، إنها عبودية للنفس، وشهواتها، فلا يفتىء صاحب هذه الحرية أن يصبح عبداً لشهواته ونزواته، توردە المهالك، وتذهب به إلى الجحيم، والحرية الحقيقية هى التى تمارس فى ظل عدم الإضرار بالنفس والآخرين، وهكذا وضعت الشريعة قيوداً على الشهوات حماية للنفس أولاً من الضرر ثم حماية للآخرين، فهى تجعل الحرية حيث لا ضرر، وفى الحديث الشريف: «لا ضرر ولا ضرار» (١)



(١) رواه ابن ماجه (٢٣٤١) ومالك (٥٠٢) والحاكم وصححه (٢٣٤٥)

الشـــورى ملزمـــة

من دعائم الحكم التى عرفها الإسلام قبل أن يقررها الغرب كأحد مبادى ديمقراطيته الشورى إلزامها للحاكم، فالشورى فى الإسلام ملزمة. والحاكم لا يخرج عنها إلا أن تكون هذه الشورى فى أمور شرعية إجتهادية ويكون الحاكم مجتهداً فيأخذ باجتهاده هو، ولا يأخذ بإجتهاد الكثرة، هذا ما يوضحه أحد المفكرين والعلماء المعاصرين وهو د/ محمد سعيد رمضان البوطى إذ يقول: «إذا لم يكن الإمام (أى امام المسلمين) ذا بصيرة واسعة وملكة راسخة فى أحكام الشريعة ومبادئها، بحيث يتاح له أن يجتهد فى غوامضها وحل مشكلاتها، فإن إمامته لا تتم إلا بشرط أن يكون له مجلس استشارى يعتمد عليه ويرجع إليه فى استخراج الأحكام الخفية، وحل الغوامض والمشكلات... ويترتب على ذلك ان الإمام فى هذه الحالة ملزم باتباع ما يجمع مجلس الشورى، وليس له أن يخالفه، فإن اختلفوا فلا مناص له من اتباع رأى الأكثرية، إذا ليس له من البصيرة العلمية ما يمكنه من الترجيح بين الآراء والأقوال،..... إذن فالشورى فى هذه الحالة ملزمة بلا ريب، ولا نعلم فى ذلك خلافاً، وما ينبغى أن يقع فى ذلك خلاف بعد قوله الله عز وجل: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ (١)... وأما إن كان امام المسلمين عالماً مجتهداً فيما يعرض له من أمور ومشكلات، فهل يجب عليه هو الآخر اتباع ما أجمع عليه مجلس الشورى من الرأى الإجتهادية فى المسألة المعروضة عليه، أو ما اتفق عليه السواد الأعظم (الأكثرية) من أعضاءه؟! ذكر العلماء خلافاً أساسه خلافهم فى حكم تقليد المجتهد لمجتهد آخر..» * وبعد أن ناقش الخلاف فى هذه النقطة ورجح الرأى القائل بعدم جواز تقليد المجتهد لمجتهد آخر قال: «ولكنى أعود فأقول: إن هذا الحكم الذى ذهب إليه جمهور الفقهاء لا يتأتى تطبيقه بدقة فى هذا العصر، إذ يعسر، بل ربما يتعذر، وجود امام مجتهد فى علوم الشريعة الإسلامية اليوم، إلى جانب مهارته السياسية

(١) سورة الأنبياء الآية (٧)

* «حرية الإنسان فى ظل عبوديته لله» صـ ٩٨ وما بعدها للدكتور محمد سعيد رمضان البوطى ط/ دار الفكر ١٩٩٢ مـ

وقدراته الأخرى التى تبوئه مثل هذه المكانة، ... وإعطاء الحاكم الحق - فى هذه الحال - أن لا يتقيد بما يقرره مجلس الشورى يكون ذريعة فى الغالب للاستبداد والجنوح بالأمة طبق ما تقتضيه أهواء الحاكم الفرد ولا شك أن سد الذريعة واجب شرعى متفق عليه، فاقتضى الأمر أن يلتقى كل رئيس دولة ومجلس الشورى على ما نسميه اليوم بالاجتهاد الجماعى، وفى ظل هذا النوع من الإجتهاد يفضل رأى الجماعة رأى الفرد، بل يفضل رأى الكثرة رأى القلة، ولمثل هذه الحالة تقررت قاعدة «تتبدل الأحكام بتبدل الزمان» *

والخلاف المذكور بين الفقهاء والذى كان سببه إختلافهم فى حكم تقليد المجتهد لمجتهد آخر، هذا الخلاف يخص الأحكام الفقهية، أما الأمور العامة فى الدولة والتى قد لا تقع تحت دائرة الإجتهاد الفقهى فلا تقع فى هذا الباب، وبالتالى تصبح الشورى فيها ملزمة، ومع تعذر وجود الإمام المجتهد فى هذا الزمان كما ذكر الدكتور (البوطى) اذن تصبح الشورى ملزمة للحاكم فى كل الأمور، وهذا ما قرره علماء العصر ومنهم الدكتور يوسف القرضاوى حيث قال: «والقيادة الشرعية هى التى تتخذ الشورى قاعدة لها فيما ليس فيه نص ثابت صريح ملزم لا معارض له... وهى التى تنزل عن رأيها إلى رأى الأكثرية من أنصارها ورجالها، وإن خالف فى ذلك من خالف من الفقهاء قديماً ومن الدعاة حديثاً فالرأى الأرجح الذى يطمئن إليه القلب: أن الشورى ملزمة لأسباب واعتبارات أظهرها:

١ - أن هذا يتفق مع ما قرره فقهاء الأمة من تسمية أعضاء شورى المسلمين «أهل الحل والعقد» فإذا كان رأيهم غير ملزم، ويمكن أن يضرب به عرض الحائط، فماذا يحلون وماذا يعقدون؟! وقد فسر «أولو الأمر» فى قوله تعالى: ﴿وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ (١) بهؤلاء، فهم الذين يختارون الحاكم أو الأمير وهم الذين يراقبرنه وهم الذين يعزلونه... إلخ.

٢ - ما ذكره بن كثير فى تفسيره نقلاً عن ابن مردوية عن على مرفوعاً فى تفسير العزم فى قوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ (٢) قال: «العزم مشاورة أهل الرأى ثم اتباعهم» (٣)

* المصدر السابق
(١) سورة النساء من الآية (٥٩)
(٢) سورة آل عمران الآية (١٥٩)
(٣) انظر تفسير ابن كثير (٤٢١/١)

٤ ـ ان الاستشارة من غير التزام برأى المشيرين، ولو كانوا جمهور الأمة أو أهل الحل والعقد فيها، يجعل الشورى شبه «مسرحية» يضحك الحاكم المتسلط بها على الناس ثم ينفذ ما فى رأسه هو.

٥ ـ أن تاريخ الإسلام فى الماضى البعيد والحاضر القريب ينطق بأن الإستبداد بالرأى هو الذى قوض دعائم القوة فى حياة المسلمين، وجرأ الطغاة على أن يعبثوا بمقدرات الأمة كما يشاءون، دون أن يخشوا شيئاً أو توجه إليهم كلمة، لأنهم غير ملزمين بمشورة أحد أو رأيه.

٦ ـ أن الإنسان بطبيعته ظلوم جهول، ورأى الفرد لا يؤمن انحرافه لغلبة الهوى فيظلم، أو غلبة الجهل فيضل، ولهذا كان رأى الإثنين أقرب إلى الصواب، وإلى العدل والعلم من رأى الواحد، وإن كان الخطأ من الجميع محتملاً.

٧ ـ أن الأغلبية التى تشير بالرأى تتحمل مسؤليته، وتتقبل نتائجه أياً كانت وهذا يجعل الأمة شريكة الحاكم فى الصواب والخطأ والخير والشر، ويغرس فيها معانى القوة والكرامة والإحساس بالذات، ويدربها على أن تقول: لا بملىء فيها، وتلزم به.

٨ ـ أن الإلتزام بشورى الأغلبية وإن كان فيه خلاف، ينبغى أن يكون موضع اتفاق اليوم إذا تراضت عليه جماعة ما، وتشارطوا على الأخذ بهذا الرآى، فهنا يرتفع الخلاف، ويصبح واجباً على الجميع أن ينفذوه، لأنه نوع من الوفاء بالعهود التى أمر الله برعايتها، وفى الحديث «المسلمون عند شروطهم» (١) »(٢)

ولقد عانت البشرية طويلاً فى طول عهدها من حكم الطغاة والجبابرة، والمستبدين، ولم يكن من حل إلا بثورتها على الحكام الطغاة، ووقوفها بقوة فى وجوههم مما كلفها كثيراً من الدماء والأرواح، لكن الإسلام جاء بهذا المبدأ ـ الشورى ـ ليصبح أحد قواعد المجتمع المسلم ليحمى هذا المجتمع من الظلم

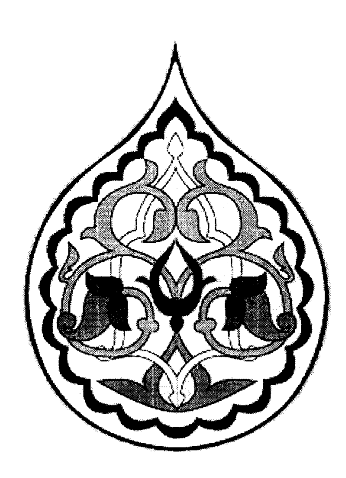
(١) رواه البخارى فى كتاب الإجارة (٢/٧٩٤)، والترمذى (١٣٥٢) وصححه، والحاكم (٢٣١٠) وغيرهم

(٢) «الحل الإسلامى فريضة وضرورة ص ١٨٥ وما بعدها» للدكتور/ يوسف القرضاوى ط مكتبة وهبة ١٩٧٧ م

والإستبداد، والحكم المطلق، وحينما طبق المجتمع المسلم هذه القاعدة كان العدل كل العدل، ولم يكن للحاكم الفرد التسلط على المجتمع، فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقف خطيباً فيقول «أيها الناس إن رأيتم فىَّ اعوجاجاً فقومونى» فيقوم رجل من بين صفوف القوم فيقول: «إن رأينا فيك إعوجاجاً قومناك بسيوفنا» فيقول للرجل: إياى تعنى؟ يقول: نعم إياك أعنى، فيقول عمر: الحمد لله الذى جعل فى أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - من يقوم عمر بسيفه».

وكان عمر - رضي الله عنه - يرجع عن رأيه إذا استبان له الحق فى غيره، مثل رجوعه عن رأيه فى عدم توريث الإخوة الأشقاء مع الإخوة لأم عند نفاد التركة إلى توريثهم فيما يعرف «بالمسألة العمرية» أو «المسألة الحجرية»، بإعتبار أنهم جميعاً من أم واحدة. وغير ذلك من المسائل.

وكان هذا دأب الخلفاء الراشدين جميعاً، ومن بعدهم ممن سلك طريقهم وحذا حذوهم.



فروق جوهرية بين الحرية فى المجتمعات الغربية والحرية فى الإسلام

١ - المجتمعات الغربية لا تعترف بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر:

يمكنك أن ترى صوراً مختلفة من الفاحشة تمارس علناً فى تلك المجتمعات لكن لا يمكنك أن تتدخل لوقف هذه الصور بأى طريقة من الطرق القانونية، وهذا لأن الدولة تعتبر ذلك أمر من أمور الحرية الشخصية، لكن الإسلام يمنع كل ما من شأنه أن يساعد على نشر الفاحشة فى المجتمع، وممارسة الفاحشة علناً هى أعتى صور نشرها فى المجتمع، وإذا شهد أربعة عدول عن رجل وامرأة أنهما أتيا الفاحشة - وهذا لا يتأتى غالباً إلا إذا مورست الفاحشة علناً - يقام عليهما الحد أمام الناس، قال الله تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝١ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾(١) ولا يدخل فى اطار الحرية الشخصية ممارسة الفاحشة علناً لأن فى ذلك استهزاء بحدود الله، وبالأخلاق، وبالقيم والفضائل، ولابد لولى الأمر أن يحمى المجتمع من جميع صور الإنحلال، هذا واجب شرعى، وضرورة اجتماعية تحتمها عليه مسؤليته.

فمسؤلية ولى الأمر تتمثل فى حراسة الدين وسياسة الدنيا، وأجلّ صور حراسة الدين الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ﴾ (٢)

وفى الفقه الإسلامى باب واسع يسمى «الحسبة» وتفصيل لشروطها ولأعمال المحتسب، وهو الذى يقوم بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

(١) سورة النور الآية (٢)   (٢) سورة الحج الآية (٤)

وإذا كان لولى الأمر فى الإسلام أن يمنع الجريمة والفاحشة بالقوة، فإن الإسلام أيضاً أعطى لكل مسلم الحق فى النصيحة لغيره، بل جعلها واجبة فى الأصل على كل مسلم مؤهل لها، وفى الحديث عن تميم الدارى عن رسول الله ﷺ أنه قال:

«الدين النصيحة، قلنا لمن - يا رسول الله - ؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» (١)

وعن أبى سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» (٢)

فإذا قلنا أن التغيير باليد خاص بالسلطان ومن ينوب عنه، فإن التغيير باللسان واجب على كل قادر عليه لديه من الحجة والبيان ما يجعل صاحب المنكر يرتدع. والتغيير بالقلب، وهو انكار هذا المنكر بالقلب وعدم الرضى عنه هذا هو أضعف درجات الإيمان وليس بعده من الإيمان مثقال حبة من خردل.

ولقد لعن الله تعالى من كفر من بنى اسرائيل لتركهم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، قال الله تعالى:

﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (٧٨) كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ (٣)

عن عبد الله بن مسعود قال: رسول الله ﷺ:

«إن أول ما دخل النقص على بنى اسرائيل كان الرجل أول ما يلقى الرجل فيقول: ياهذا اتق الله ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال: «لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن

(١) رواه مسلم (١٩٤) والنسائى (٤٢١١) وأحمد (٣٢٧١) وغيرهم.

(٢) رواه مسلم (١٧٥) وابن ماجه (٤٠١٣) وأحمد (١١١٢٢) وغيرهم.

(٣) سورة المائدة الآيات (٧٨ - ٧٩)

مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون..» إلى قوله تعالى «فاسقون» ثم قال ـ ﷺ ـ: «كلا والله لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يدى الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً، ولتقصرنه على الحق قصراً، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض وليلعنكم كما لعنهم» *، قال ابن عطية: والإجماع منعقد على أن النهى عن المنكر فرض لمن أطاقه وأمن الضرر على نفسه وعلى المسلمين فإن خاف فينكر بقلبه ويهجر المنكر ولا يخالطه، ليس من شرط أن يكون سليماً عن معصية، بل ينهى العصاة بعضهم بعضاً» (١)

ولما كانت الأمم السابقة لا يقومون بهذا الواجب ـ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ـ وهذه الأمة الإسلامية تقوم به حق القيام فمن هنا استحقت أن تكون خير أمة أخرجت للناس.

قال الله تعالى:

﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (٢)

عن النبى ﷺ أنه قال فى تفسيرها: «**أنتم تتمون سبعين أمة، أنتم خيرها وأكرمها عند الله**» (٣)

قال مجاهد ـ وهو من أئمة التفسير ـ : «كنتم خير أمة إذ كنتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، وقيل إنما صارت أمة محمد ﷺ خير أمة لأن المسلمين منهم أكثرو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فيهم أفشى..» (٤)

فاستحقت هذه الأمة المسلمة تلك الخيرية لأنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله، لكن هذا الأمر قد نسيه المسلمون اليوم، ووضعوا آيات أخرى

* رواه الترمذى (٣٠٤٨) وأبو داود (٤٣٣٦) وابن ماجه (٤٠٠٦) والبيهقى فى الكبرى (٢٠٧٧٦).

(١) تفسير القرطبى (٣٥٤/٦)

(٢) سورة آل عمران الآية (١١٠)

(٣) رواه الترمذى (٣٠٠١) وقال: (حديث حسن)، وابن ماجه (٤٢٨٨)، والحاكم (٦٩٨٧) وصحح اسناده وأحمد (١٩٥٢٥) وغيرهم.

(٤) تفسير القرطبى (١٧١/٤)

فى غير محلها، وحين ينعدم فى هذه الأمة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فقد تودع منها وأصبحت كالأمم السابقة.

ومن الآيات التى فهمها بعض المسلمين خطأ فصرفوا انفسهم عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (١)

قال الحافظ بن كثير:

«يقول الله تعالى آمراً عباده المؤمنين أن يصلحوا أنفسهم، ويفعلوا الخير بجهدهم وطاقتهم، ومخبراً أنه من أصلح أمره لا يضره فساد من فسد من الناس سواء كان قريباً منه أو بعيداً... وهكذا قال مقاتل بن حيان:.. أى فيجازى كل عامل بعمله إن خيراً فخير وإن شراً فشر، وليس فيها دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر» (٢)

ويقول ابن المبارك:

«قوله تعالى: «عليكم أنفسكم.. الآية» أى عليكم أهل دينكم كقوله تعالى: «ولاتقتلوا أنفسكم.. الآية» فكأنه قال:

ليأمر بعضكم بعضاً ولينه بعضكم بعضاً، فهو دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ولا يضركم ضلال المشركين، والمنافقين وأهل الكتاب» وهذا لأن الأمر بالمعروف يجرى مع المسلمين من أهل العصيان كما تقدم وروى معنى هذا عن سعيد بن جبير، وقال سعيد بن المسيب: معنى الآية لا يضركم من ضل إذا اهتديتم بعد الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر» (٣)

ولما رأى أبو بكر الصديق رضي الله عنه أن بعض الناس فهموا الآية السابقة على أنها رخصة فى ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وقف خطيباً فى الناس - وهو خليفة المسلمين حينذاك - ثم قال:

(١) سورة المائدة الآية (١٠٥)
(٢) تفسير ابن كثير (١٠٠/٢)
(٣) تفسير القرطبى (٣٤٤/٦)

«يا أيها الناس، إنكم تقرءون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها: «عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ» وإنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «**إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك الله أن يعمهم بعقاب من عنده**» (١) فلم تبق حجة بعد قول أبى بكر وحديث رسول الله ﷺ لمن يؤول هذه الآية ويحملها على غير محملها، وإن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ليصبح أشد وجوباً فى مثل هذه الأيام لتفشى الجهل بين الناس ومن الناس من لا يعرف عن الإسلام إلا قشوراً، وقد يظن بعضهم المنكر معروفاً والمعروف منكراً، فالإسلام الصحيح فى هذه الأيام أصبح غريباً بين أهله من عامة المسلمين، وفى الحديث: «**بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء**» (٢)، وفى حديث آخر قال - ﷺ - : «طوبى للغرباء! فقيل: من الغرباء يا رسول الله؟ قال: أناس صالحون فى أناس سوء كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم..» (٣)

وفى رواية لأحمد قال ﷺ : «الذين يصلحون إذا فسد الناس» (٤)

والمسلم ايجابياً وليس سلبياً، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وهو يسعى لإصلاح نفسه وغيره إن استطاع إلى ذلك سبيلا.

٢ - السيادة فى المجتمع المسلم للشرع وليس للبشر

من الفروق الجوهرية بين الحرية فى المجتمع المسلم وفى المجتمعات الغربية أنهم فى المجتمعات الغربية يعتبرون السيادة للشعب، فهو المشرّع، وأى أمر يرتضيه الشعب يؤخذ به، فمثلاً لو أجرى استفتاءً حول مشروعية الزنا أو الإجهاض أو الشذوذ أو نحو ذلك ثم جاءت الأغلبية من الأصوات بالموافقة، فإنه لا بأس بإصدار تشريع يبيح مثل هذه الأشياء، وهذا ما يحدث هناك حول تشريعات كثيرة، لكن فى المجتمع المسلم السيادة العليا فيه للشرع، فليس للشعب أن يقرر أى تشريع إلا إذا كان لا يخالف شرع الله تعالى، وذلك لأن المجتمع المسلم مجتمع له

(١) رواه الترمذى وصححه (٢١٦٨)، وأبو داود (٤٣٣٨) وابن ماجه (٤٠٠٥) وابن حبان (٤٠٣٠)
(٢) رواه مسلم (٣٧٠) والترمذى وقال: حسن صحيح (٢٦٢٩)، وأحمد (٣٧٧٥) وابن ماجه (٣٩٨٦)
(٣) رواه أحمد (٦٦١٢) - (٧٠٣٢)
(٤) مسند الإمام أحمد (٦١٢٤٩)

دين وعقيدة، ويعرف أن ما شرعه الحق تبارك وتعالى كله فى مصلحة العباد، وهو لا يخالفه لأنه ارتضى الإسلام ديناً ومنهج حياة، والشعب يعلم أنه خليفة الله فى أرضه، وهو مستخلف ليقيم الحق والعدل وليس الظلم أو الفسوق والعصيان، قال تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ (١)

وبموجب هذا الإستخلاف فى الأرض أمر الله الخلق بعبادته فقال:

﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ (٢)

فالتشريع الإسلامى حق لله تعالى، وأى تشريع بشرى يخالف ما جاء به إنما هو تشريع باطل لا يجوز الأخذ به، فالأمة فى المجتمع المسلم ليست مصدراً للتشريع إلا فيما لا نص فيه أو فيما يحتمل وجوهاً عدة، ولقد حاول البعض اتباع الغرب فى اعتبار الدين رسالة روحية فقط وليس منهجاً للحياة، فرد عليه علماء الإسلام وصححوا له وجهته، وردوا على شبهاته، وأنكروا افتراءاته، وكان أول من افترى هذه الفرية وقال بأن الإسلام رسالة روحية فقط هو الشيخ/ على عبد الرازق فى كتابه «الإسلام وأصول الحكم» والذى أدانته هيئة كبار العلماء وقتئذ ورد عليه علماء الإسلام، ويقول عنه الدكتور محمد عمارة (٣): «لكن هذا الشيخ، الذى استفز الضمير المسلم كما لم يستفزه عالم دينى عبر التاريخ.. والذى افترى على الإسلام ورسوله فرية لم يفترها مستشرق حاقد أو جاهل.. سرعان ما عاد بالتدريج، ودون اعلان صريح ـ إلى العدول عن فرية أن الإسلام مجرد رسالة روحية لا دولة فيها ولا سياسة ولا حكم ولا تنفيذ.. فأجاب ـ بعد أن حاكمته وأدانته (هيئة كبار العلماء) ـ وبعد أن فند زعمه ونقد دعواه عدد كبير من أعلام العلماء ـ أجاب عن سؤال الجماعة من العلماء، فقال: «إن الإسلام دين تشريعى، وإنه يجب على المسلمين إقامة شرائعه وحدوده، وإن الله خاطبهم جميعاً بذلك» *

(١) سورة البقرة الآية (٣٠)

(٢) سورة الذاريات الآيات (٥٦ ـ ٥٧)

(٣) «أزمة الفكر الإسلامى الحديث» صـ ١٢٨ للدكتور / محمد عمارة

* كلام الشيخ أسنده د / عمارة إلى صحيفة السياسة ـ اليومية ـ العدد ٨٨١ بتاريخ ١ / ٩ / ١٩٢٥م

ويستطرد الدكتور / عمارة «وفى مرحلة تالية من مسيرته الفكرية ـ سنة ١٩٥١ دار حوار بينه وبين الدكتور أحمد أمين (١٢٢٥ ـ ١٣٧٣ هـ / ١٨٧٨ ـ ١٩٥٤م) حول دواء ما وصل إليه المسلمون من جمود فقال فى هذا الحوار: «إن دواء ذلك أن ترجع إلى ما نشرته قديماً من أن رسالة الإسلام روحانية فقط، ولنا الحق فيما عدا ذلك من مسائل ومشاكل...»

فلما نشر أحمد أمين ذلك فى مجلة «رسالة الإسلام ـ علق على عبد الرازق على هذه العبارة ـ عبارة: «إن الإسلام رسالة روحانية فقط» فقال:

«ما أرى إلا أن هناك خطأ فى التعبير جرى به لسانى فى المجلس الذى كنا نتجادل فيه، ونستعرض حال المسلمين.

وما أدرى كيف تسرّبت كلمة روحانية الإسلام إلى لسانى يومئذ، لم أرد معناها، ولم يكن يخطر ببالى بل لعله الشيطان ألقى فى حديثى بتلك الكلمة ليعيدها جذعة تلك الملحمة التى كانت حول كتابى «الإسلام وأصول الحكم».. وللشيطان أحياناً كلمات يلقيها على ألسنة بعض الناس»؟! هكذا تراجع على عبد الرازق عن (البدعة) التى لم يسبقه إليها عالم من علماء الإسلام.. بدعة (علمنة الإسلام).. وبقى أن يعى ذلك تيار التغريب، الذى يتمسك حتى الآن برأى تراجع عنه صاحبه منذ عشرات السنين»*

وأصبح الآن جموع المسلمين يعرفون أن الإسلام دين ودولة، بل وينادون بتطبيق شرع الله عز وجل، ويرفعون شعار «الإسلام هو الحل»، وذلك بعدما جربت المجتمعات الإسلامية المناهج الشرقية تارة والمناهج الغربية تارة أخرى فما جنت من وراء هذا وذاك إلا الخسارة المادية والمعنوية، فعادت لنداء ربها تبار وتعالى:

﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ (١)

---

* «أزمة الفكر الإسلامى الحديث صـ ١٢٩ ـ صـ ١٣٠» د / محمد عمارة

(١) سورة المائدة الآية (٤٩)

﴿مَا تَعْبُدُونَ من دُونه إِلاَّ أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا من سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ للَّه أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ ذَلكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾ (١)

﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٢)

ووجدت أن الإسلام كما يقرر فى الكتاب العزيز ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ من قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٣)

وهو أمر عبادى محض، يقرر، وبنفس اللفظ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَىٰ بِالأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ (٤)

كما يقرر وفى نفس السورة أيضاً وبنفس اللفظ:

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ (٥)

وهى أمور تشريعية تدخل فى معنى العبادة الشامل فى الإسلام، وتقف جنباً إلى جنب مع الصلاة والزكاة والصيام وسائر العبادات، بل إن الزكاة نفسها تحتاج إلى سلطة تقيم حكم الله حتى تستطيع القيام بها وصرفها فى مصارفها الشرعية، فالزكاة ليست أمراً تطوعياً تقوم به هيئة تطوعية، وإنما هى فريضة تقوم بها الدولة، ولقد حارب أبو بكر - رضي الله عنه - مانعى الزكاة وقاتلهم، وقال قولته الشهيرة:

«والله لا قاتلن من فرق بين الزكاة وأختها (يعنى الصلاة)»

(١) سورة يوسف الآية (٤٠)

(٢) سورة النساء الآية (٦٥)

(٣) سورة البقرة الآية (١٨٣)

(٤) سورة البقرة الآية (١٧٨)

(٥) سورة البقرة الآية (٢١٦)

ثم ماذا يريد دعاة العلمانية أن يفعلوا فى آيات التشريع التى بين دفتى المصحف الشريف؟ هل تلغى، أم يوقف العمل بها؟

هل نأخذ من القرآن ما يعجبنا ونترك مالا يعجبنا، فنأخذ البعض ولا نأخذ البعض الآخر مثلما فعلت بنو اسرائيل فأذاقهم الله الخزى فى الدنيا ولهم فى الاخرة عذاب عظيم؟!

قال تعالى:

﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾(١)

وماذا نفعل فى قوله تعالى:

﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ (٢)

وغيره من الآيات التى تأمر بالحكم بما أنزل الله؟ اللهم اهد دعاة العلمانية فإن أكثرهم لايعلمون.

٣ ـ نظريات غربية

لا يقرها الشرع الإسلامى ولا الأديان السماوية

تعتمد الفلسفات الغربية نظرية (الكبت) لفرويد كأحد أركان التعامل مع الحريات، فهى تتيح للفرد ـ وتبعاً لذلك ـ أن يفعل ما يرضى شهواته ونزواته، وتعتبر ذلك من باب الحرية الشخصية، ومن ثم فهى لا تتقيد بدين ولا بخلق يحد أو ينظم مجال الشهوة، بإعتبار أن الإنسان لا يستطيع تحقيق ذاته إلا بإشباع شهواته حيث يقول فرويد: «إن الإنسان لا يحقق ذاته بغير الإشباع الجنسى، وكل قيد من دين أو أخلاق أو مجتمع أو تقاليد هو قيد باطل ومدمر لطاقة الإنسان، وهو كبت غير مشروع..»

---

(١) سورة البقرة الآية (٨٥)

(٢) سورة النساء الآية (١٠٥)

فلندع لأنفسنا ولشهواتنا العنان حسب تعليمات فرويد، ولا يدع الإنسان أى فرصة يستطيع فيها اشباع شهوته، ولا اعتراف بدين ولا أخلاق ولا تقاليد.. هذا هو علاج الكبت المزعوم عند فرويد، وهذا ما يفجر طاقة الإنسان كما يزعم ذلك الرجل.. وهذا هو الفكر الذى تقوم عليه الحرية الغربية، فطالما أن المرأة تمارس الجنس مع الرجل - أى رجل - وهى راضية مطمئنة فلا بأس، ولا جريمة، ولا خيانة زوجية - إن كانت متزوجة - لأن هذا كله من باب الحرية الشخصية، أيصح أن تكبت شهوتها فتصاب بعقدة نفسية؟! لابد أن تستمتع متى شاءت ومع من شاءت، وكيف شاءت!!

إن هذا الفكر قد روج له كثير من المفكرين والكتاب الغربيين، فقد قام «بول آدم (Paul Adam) وهنرى بافالى (Henry Bateilles) وبيير لوى (Pierre Louis) وكثير من الأدباء وغيرهم بمهمة نفخ الجراءة الماجنة فى الشباب، حتى تتخلص النفوس من الإحجام والنكول الباقى فيها بتأثير التصورات الخلفية القديمة، فهذا بول أدام ينصح الشباب فى كتابه (La moval de - L'amour) فيقول:

«إنه لأحمق من يختار لنفسه صنماً واحداً فى صومعة الحب ويقيم على عبادته دون غيره، وإنما ينبغى للمرء أن ينتخب صاحباً جديداً لكل ساعة من ساعات لذته ومجونه»*

«وتقدم بيير لوى هؤلاء جميعاً، فأعلن بملء فيه أن القيود الأخلاقية حائلة فى الحقيقة دون نمو الذهن الإنسانى ونشوء مداركه. ومادام الإنسان لا يحطم أثقالها ولا يتمتع بلذات نفسه وجسده بتمام الحرية فلا يمكنه الإرتقاء العقلى أو المادى أو الروحى فحاول هذا الأديب بكل ما فى وسعه من قوة وحزم أن يبرهن فى كتابه أفروديت «Aphrodite» أن بابل والأسكندرية وأثينا ورما والبندقية وكل ما عداها من مراكز المدنية والحضارة كانت على أوج مجدها وأتم ازدهارها حينما كانت الميوعة والإنحلال والإباحية واتباع الأهواء - (Licentiousness) فيها على أشدها، ولكنه لما منيت الشهوات الإنسانية فيها بقيود الأخلاق والتزامات القانون تقيدت روح المرء وجمدت تلك القيود، كما قيدت فيها أهواؤه وشهواته»*

* كتاب «الحجاب» - صـ ٣٦ - للعلامة أبى الأعلى المودودى ط دار الفكر العربى
* المصدر السابق

أرأيت كيف يقلب هؤلاء الشهوانيون الحقائق؟! فما انهارت حضارات الرومان وأثينا وغيرها إلا بعدما فشى فيها الإنحلال والفجور، وليس العكس كما يدعى بيير لوى المهووس، وانظر إلى قول الله تعالى:

﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيراً﴾ (١)

ويقول:

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (٢)

ويقول تبارك وتعالى:

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (٣)

وقال عز وجل:

﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً﴾(٤)

إن هذه الآيات وغيرها لتؤيد بما لا يدع مجالاً للشك القول بأن هلاك الأمم والحضارات إنما يأتى عند انسلاخها من القيم، واستهزائها بالأخلاق، وتخليها عن الفضائل، وتركها للصلوات، واتباعها للشهوات، لكن أعداء الله يزينون للناس الباطل، فيلبسونه ثوب الحق، ويزخرفون القول، ليقنعوا الناس بالغرور الذى لا حقيقة له، وهؤلاء قدامى قدم التاريخ، وليست هذه الدعوة دعوة حديثة، يقول الله تعالى:

(١) سورة الإسراء الآية (١٦)

(٢) سورة النحل الآية (١٢٢)

(٣) سورة الأعراف الآية (٩٦)

(٤) سورة مريم الآية (٥٩)

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ (١١٢) وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ (١)

فهؤلاء ومن يقتنع بكلامهم جميعهم أعداء للأنبياء وأعداء لله تبارك وتعالى، ولا يؤمنون بالآخرة، وحضارتهم بعيدة عن وحى السماء كل البعد، فلا هى حضارة مسيحية ولا يهودية، إنما هى حضارة مادية ملحدة، فتعاليم عيسى ﷺ وكذا تعاليم موسى ﷺ كلتيهما تحرم الزنا، ولا يوجد نبى من أنبياء الله تعالى يأمر بالفحشاء أو المنكر، لأن الله تعالى لا يأمر بالفحشاء، ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ (٢)

ولا يخفى على القارىء ما سببته تلك الدعوات الهدامة إلى الإنسلاخ من القيم والفضائل بدعوى الحرية وعدم الكبت، فى المجتمع الغربى من جرائم ومفاسد فى تلك المجتمعات لم تحدث من قبل، ومن انتشار للأمراض وخاصة الأمراض الجنسية، والتى لم يفلح فيها الدواء حتى الآن، وخصوصاً مرض نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)، وللأسف فإن هذا المرض منتشر أكثر فى القارة السوداء، نتيجة الجهل وانتشار الفاحشة متأثراً بالغرب فى ذلك، فإن عالمنا الثالث بدلاً من أن ينهل من أبواب العلم أراد أن يتمدن بتقليد الغرب فى سوآته وسيئاته، وليس فى حسناته، فقلده فى التفسخ من الأخلاق والقيم، وتلك كانت النتيجة:

ولكن:

ما موقف الإسلام من الكبت

نظرية الكبت تدَّعى لابد وأن الإنسان أن يترك المجال لشهواته ورغباته وإلا فإن كبتها سيؤثر حتماً على حياته وقدراته ويعطل طاقاته وامكاناته، فهل الكبت كأداة لضبط الشهوة أمر يحتاجه الإنسان فى حياته؟!

(١) سورة الأنعام الآيات (١١٢ ـ ١١٣)

(٢) سورة الأعراف الآية (٢٨)

لاشك أن أى انسان عاقل يقرر أنه لابد له من الكبت فى الحياة، ذلك لأنه ليس كل شهوة يستطيع الإنسان تحصيلها، وليس كل ما تشتاقه النفس وتهفو إليه تستطيع الحصول عليه، والإنسان مركب من عقل وشهوة، ووظيفة العقل تهذيب هذه الشهوة، وليس تركها تفعل ما تشاء كالحيوان، والذى يريد أصحاب الحضارة الغربية التشبه به فى قضاء الشهوات..

والإسلام يقرر هذا الأمر، والله تعالى يقول:

﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا (٨) قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا﴾ (١)

ويقول:

﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ (٣٧) وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (٣٨) فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَىٰ (٣٩) وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ (٤٠) فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ (٢)

وفى الحديث الصحيح: «**حجبت النار بالشهوات، وحجبت الجنة بالمكاره**» (٣)

وفى رواية لمسلم:

«**حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات**» (٤)

وهذه الآثار تعنى أن دخول الجنة يحتاج مقاومة الشهوة وهو شىء مكروه للبشر، أما اتباعها فمؤداه إلى النار وبئس القرار.

وعنه ﷺ أيضاً:

«**الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها، وتمنى على الله الأمانى**» (٥)

(١) سورة الشمس الآيات (٧ - ١٠)

(٢) سورة النازعات الآيات (٣٧ - ٤١)

(٣) رواه البخارى (٦١٢٢)

(٤) رواه مسلم (٧٠٦١) والترمذى (٢٥٥٩) وابن حبان (٧١٦) وأحمد (٧٤٧٧)

(٥) رواه الترمذى (٢٤٥٩) وحسنه، والحاكم (١٩١) وصححه، وابن ماجه (٤٢٦٠)

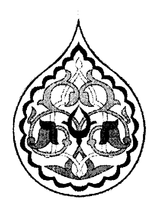
فليس الكيس من يترك لشهواته العنان، ويفعل مايحلو له، انما هو من يضبط شهوته وفق نواميس الفطرة ودين الإسلام الذي هو دين الفطرة. ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ (١)

وإذا كان الكبت المقصود معناه استقذار الدافع الجنسى كما يقرر (فرويد) فى بعض مقالاته، فإن الإسلام لايعرف هذا الكبت.

نعم، الإسلام لايستقذر الجنس، بل على العكس، إن الإسلام يجعل ممارسة الجنس ممارسة صحيحة بالحلال من الثواب الذى يستحق به المسلم دخول الجنة، يقول رسول الله ﷺ: «... وفى بضع أحدكم صدقة، قالوا: يارسول الله، أياتى أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم إن وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها فى الحلال كان له أجر» (٢)

والإسلام يجعل الزواج من هديه، والمرأة فى الإسلام مكرمة غير مهينة، والرهبانية فى الإسلام مرفوضة، وحب النساء كزوجات أمر تقتضيه طبيعة الإنسان، وفى الحديث: «حبب إلى النساء والطيب وجعلت قرة عينى فى الصلاة» (٣)

فالإسلام لايعرف الكبت بمعنى استقذار الغريزة الجنسية، لكنه يعترف بها ويوجهها وجهتها الصحيحة النافعة للبشر، ويبتعد بها عما يضر بالإنسان ويتسبب فى الفوضى الأخلاقية.



---

(١) سورة الروم الآية (٣٠)

(٢) رواه مسلم (٢٣٢٦) وابن حبان فى صحيحه (٤١٦٧) وأحمد فى مسنده (٢٠٩٦٢) وأبو داود فى سننه (١٢٨٥)

(٣) رواه النسائى (٣٩٥٠) وأبو يعلى (٣٥٣٠) والطبرانى فى الأوسط (٥٧٧٢) وعبدالرازق (٧٩٣٩)

حريـة الفكـر
أم حرية الكفر

لم يأخذ مفهوم من الشهرة، وذيوع الصيت، وكثرة المتحدثين عنه مثلما أخذ مفهوم «الحرية»، فظهرت في عصرنا هذا مفاهيم كثيرة للحرية، وألصق بمفهوم الحرية ماليس منه، لدرجة أن الداعين للحرية كثيراً مايحدث لديهم التناقض في منح الحريات، وأضيف لشعار الحرية المرفوع شعار آخر ألا وهو حقوق الإنسان. وقبل أن نتحدث عن اللغط الذي أصاب مفهوم الحرية، والتناقض الذي وقع فيه دعاة الحرية في عصرنا هذا ممن خلفوا الدين وراء ظهورهم، واتبعوا ما تتلوا الشياطين عليهم، نقول أن الإسلام يؤمن بالحرية ويدعو إليها، ويقدس حقوق الإنسان، ولقد حث الإسلام اتباعه علي تحرير العبيد والذين كانوا يمثلون أقصي صور (انعدام الحرية)، ووضع خطوات وفاعليات كان من شأنها مانراه اليوم واقعاً أن انتهي تماماً الرق في المجتمعات الإسلامية، ولا يوجد عبد وسيّد، ومن قبل كان قد أوصى بإحسان معاملتهم وعدم تحميلهم فوق طاقتهم، وكان رسول الله ﷺ يقول لأصحابه: «**إخوانكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم**» [1]

فلم يجعل الإسلام سيداً وعبداً وإنما إخوان فى الله وفى الإسلام، وأى احترام لحقوق الإنسان مثل هذا؟! إن أشد المنادين بحقوق الإنسان يعانون حتى اليوم من العنصرية، ويحتقرون اللون الأسود أو الأحمر، أما الإسلام فقد سوَّى بين البشر جميعاً، قال رسول الله ﷺ:

«**يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربى على أعجمى، ولا لعجمى على عربى، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى..**» [2]

(١) رواه البخارى (٢٤٠٧) ومسلم (٤٢٨٩) وغيرهما

(٢) رواه أحمد (٢٢٩٧٨) والبيهقى فى الشعب (٥١٣٧) وابن ابى شيبة (١٥٨)

والإسلام حين دعى إلى الحرية لم يدعو إلى الحرية والتى هى ضد العبودية فحسب كما يقول بعض المغرضين، إنما دعا إلى الحرية بمعناها الواسع والشامل، فقد أقر الحرية الدينية، قال الله تعالى:

﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (١)

وقال: ﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (٢)

وقال: ﴿فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ (٣)

وفى تاريخ الإسلام كله لم يرغم أحد على الإسلام، ولا يعقل أن يحدث هذا، ولو حدث لما صح إسلام هذا المكره، وقد جاء رجل مسلم من الأنصار يقال له الحصينى إلى رسول الله ﷺ - وكان هذا الرجل له ابنان نصرانيان - فقال للنبى ﷺ: «ألا أستكرهما على الإسلام؟! فإنهما قد أبيا إلا النصرانية، فأنزل الله تعالى فيه ﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ..﴾

والإكراه على الإسلام لا يجعل الإنسان مسلماً، لأن الإسلام أصله الاعتقاد والإذعان لله رب العالمين، ولا يمكن لأحد أن يعتقد شيئاً غصباً عنه، هذا لا يمكن حدوثه، وهذا ما دعا البعض إلى تفسير «لا» فى قوله تعالى ﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ على أنها نافية، بمعنى أنها تنفى أن يحدث إكراه فى الدين، وفى المعتقد. لأن هذا أمر قلبى وعقلى، فكيف يتم الإكراه عليه؟ هذا لا يحصل إلا بالدليل والبرهان، أما الإكراه فلا يصنع الإيمان.

ولقد منح الإسلام الناس الحرية الفكرية والسياسية كما منحهم الحرية الدينية، ولا ينسى التاريخ الموقف المشهور لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين جاءه شاب قبطى من مصر ليشتكى إليه ضرب ابن عمرو بن العاص له بالسوط لأنهما

(١) سورة البقرة الآية (٢٥٦)

(٢) سورة يونس الآية (٩٩)

(٣) سورة الكهف الآية (٢٩)

تسابقا فسبقه ذلك القبطى، فضربه ابن عمرو بن العاص قائلاً له: «أتسبقنى وأنا ابن الأكرمين» حين بلغ عمر ذلك الموقف بعث على الفور استدعاءً لعمرو بن العاص والى مصر وابنه وذلك القبطى، ثم أعطى القبطى السوط: وقال له: اضرب ابن الأكرمين واقتص لنفسك، ثم قال لعمرو بن العاص قولته الشهيرة: «متى استعبدتم الناس، وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟!»

لقد عرف الإسلام الحرية الفكرية والسياسية قبل أن تعرفها أوربا بقرون طويلة، ولم يكن الإسلام ليقطع رقاب المعارضين، ولا يمتهن كرامتهم كبشر لهم حقوق، بل لقد امتدت رحمته إلى الحيوان، ولم يرحم الإنسان فحسب، وذلك قبل أن تظهر جماعات الرفق بالحيوان، والتى يرفق أصحابها بالحيوان ولا يرفقون بالإنسان، امتدت رحمة الإسلام بالحيوان، فنهى عن تعذيبه وإيلامه، وفى الحديث عن رسول الله ﷺ:

«**عذبت امرأة فى هرة سجنتها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هى أطعمتها ولا سقتها إذ حبستها، ولا هى تركتها تأكل من خشاش الأرض**» (١)

ومن الأحاديث المشهورة أيضاً قوله ﷺ:

«**بينما رجل يمشى، فاشتد عليه العطش، فنزل بئراً فشرب منها، ثم خرج، فإذا هو بكلب يلهث، يأكل الثرى من العطش، فقال: لقد بلغ هذا مثل الذى بلغ بى، فملأ خفه ثم أمسكه بفيه، ثم رقى، فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له**»

قالوا: يا رسول الله، وإن لنا فى البهائم أجراً؟!

قال: «**فى كل كبد رطبة أجر**» (٢)

ودين عظيم يجعل عقاب امرأة حبست هرة حتى ماتت النار وبئس القرار، ويمنح من سقى كلبا يلهث المغفرة من الله تعالى، دين كهذا أنى له أن يصادر حرية إنسان، أو يمتهن كرامته أو يغتصب حقوقه؟!

ولولا السماحة الفكرية للإسلام لما ظهرت فرق إسلامية متعددة، وإن كانت

(١) رواه البخارى (٣٢٩٥) ومسلم (٥٨١٣) وغيرهما

(٢) رواه البخارى (٢٢٣٤) ومسلم (٥٨٢٠) وغيرهما

هناك أعصار مرت على الدولة الإسلامية، وصودرت فيها الآراء المعارضة أو المناهضة للحكم، فمن المعلوم أن هذا نوع من التجاوز لا يقره الإسلام، وذلك ليس حجة على الإسلام، بل الحجة ما جاء به الشرع الحنيف فى الكتاب العزيز والسنة المطهرة الصحيحة، وعمل الخلفاء الراشدين المهديين، يقول العرباض بن سارية: «وعظنا رسول الله ﷺ يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟

قال: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبد حبشى، فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم فعليكم بسنتى، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليه بالنواجذ» (١)

وهذا على - رضي الله عنه - رابع الخلفاء الراشدين خرج عليه جماعة من الناس، ورفضوا التحكيم، واتهموه باتهامات باطلة، فماذا فعل معهم؟! إنه لم يصادر أفكارهم أو يلقهم فى غيابات السجن، إنما قال لهم: «إن لكم عندنا ثلاث ما صحبتمونا: أن لا نمنعكم مساجد الله، ولا نمنعكم الفيىء مادامت أيديكم فى أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدءونا» ولم يقاتلهم على رضي الله عنه حتى أعلنوا تمردهم على الدولة المسلمة، واعتصموا بحروراء وأعلنوا الحرب على المسلمين، وكانوا يقتلون كل من لم يؤمن بآرائهم، فلم يقاتلهم علىّ على آرائهم، وإنما قاتلهم على قتالهم ومحاربتهم المسلمين، وقبل ذلك كان يجادلهم الحجة بالحجة، والبرهان بالبرهان، رغم أن أرائهم كانت شاذة، وأفكارهم كانت باطلة، إلا أن الإسلام لا يبيح أن تسفك الدماء هكذا بغير مبرر أو بغير قتال، وفى الحديث عن رسول ا ﷺ:

«لا يحل دم امرىء مسلم، يشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزانى، والمفارق لدينه التارك للجماعة» (٢)

فالإسلام يحترم حرمة الإنسان، دمه وماله وعرضه، ويأبى أن يتعرض لذلك

(١) رواه الترمذى (٢٦٧٦) وقال: حديث صحيح، والحاكم (٣٣١) وقال: حديث صحيح ليس له علة، وابن حبان فى صحيحه (٥) وأبو داود (٤٦٠٧) وابن ماجه (٤٣) والدرامى (٩٥)

(٢) رواه البخارى (٦٤٨٤) ومسلم (٤٣٥١) وغيرهما

أى انسان بغير وجه حق، وفى وصيته ﷺ يوم النحر فى حجة الوداع: «**أيها الناس.. إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، فى شهركم هذا، فى بلدكم هذا، فأعادها مراراً، ثم رفع رأسه، فقال: اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت**» قال ابن عباس - ﷺ - فوالذى نفسى بيده إنها لوصيته إلى أمته:

«**فليبلغ الشاهد الغائب، لا ترجعوا بعدى كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض**»(١)

إن الإسلام لا يعرف الإرهاب الفكرى، ولا القهر والإستبداد السياسى، ولا يمنع أحداً فى دولته عن التعبير عن رأيه، ويجادل غيره بالحجة والبرهان، والمنطق والدليل، ويحترم حرية الرأى، لكن هل حرية الرأى لها حدود أو سقف مرفوع أم أنها حرية مطلقة؟!

الحقيقة التى ينبغى أن يدركها كل انسان أن أى حرية لها سقف ولها حدود، والإنسان حر فى حدود أيضاً، ولو تركت الحرية لكل انسان يفعل ما يريد لفسدت الأرض، فمثلاً الحرية الشخصية مسموح بها فى حالة عدم الإضرار بالآخرين، لأن لهم حريات كما لك، فحريتك فى حدود عدم الإضرار بهم، وإلا تكون قد ألغيت حريتهم فى سبيل أن تتمتع أنت بحريتك، وهذا لا يقول به عاقل، ولهذا اخترع البشر القوانين التى تنظم حياتهم قبل أن يتعرفوا على الشرائع السماوية، وأخذوا يمارسون حرياتهم فى ظل احترام تلك القوانين والأعراف المتفق عليها، وبنفس المنطق يمكن التحدث عن حرية الرأى فى ظل الدولة الإسلامية، هذه الحرية مسموح بها، وليس لأحد أن يصادر رأى آخر، وليس للدولة أن تصادر رأى أحد أفرادها، لكن هل لأى فرد فى الدولة أن يدعو الناس لأى رأى يراه؟ أم أن هناك حدود لما ينبغى أن يثار أمام الرأى العام فى المجتمع؟! لاشك أن هناك حدود لما ينبغى أن يثار أمام الرأى العام فى المجتمع المسلم، فلا يجوز أن يدعو شخص مثلاً فى المجتمع المسلم إلى إباحة الشذوذ والأعتراف به كما فى الغرب، ويقول أن هذا من الحرية الشخصية كما يدّعون، وذلك لأن المجتمع المسلم مجتمع يقوم فى الأساس على العفة والطهارة، وهو بالتالى يحرم الزنا والشذوذ وكل علاقة جنسية

(١) رواه البخارى (١٦٥٢) ومسلم (٤٣٥٩) بمثله، وغيرهما

تقوم بين أى اثنين غير متزوجين زواجاً شرعياً بشروطه المعروفة، وتلك أمور متفق عليها، ولا يختلف فيها عامة المسلمين فضلاً عن علماءهم، ومن مبادىء المجتمع المسلم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، يقول الله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (١)

وفى تلك الدعوات المخالفة للإسلام نهى عن المعروف وأمر بالمنكر، وهذا لا يصح حدوثه يقول د / البوطى «إن الإسلام يفرق بين حرية الإنسان فى أن يعبر عن رأيه الذى هو مقتنع به، وبين حريته فى أن يوجه الناس ويدعوهم إلى رأيه هذا ... وأما أن يتبنى الإنسان عقيدة أو رأياً، ولا يقف عند حدود الحرية فى التعبير عن رأيه، بل يتجاوز ذلك إلى ترويجه ودعوة الناس إليه، فلا ريب أن ذلك محظور شرعاً بالنسبة للآراء المتفق على مخالفتها لعقائد الإسلام أو لشئ من مبادئه وأحكامه، أما الآراء والأفكار الإجتهادية التى تحتمل الوجهين، فلا خطر فى الدعوة إليها، بل لا يجوز - كما قال الإمام الغزالى - التصدى لها أو لدعاتها بأى تضييق أو منع، ونعود إلى الأفكار والعقائد المتفق على مخالفتها للإسلام، فنقول: إن على القائمين بالأمر منع أى دعوة إليها أو الترويج لها، اتباعاً لصريح أمر الله تعالى فى كتابه إذ يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (٢)

وإذ يقول: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٣)

ولا ريب أن الدعوة إلى الأفكار أو العقائد المخالفة للإسلام، من قبيل الإثم الذى حذرت من السكوت عليه الآية الأولى، والمنكر الذى حذرت من السكوت عليه الآية الثانية. ولاحظ أننا لا نتحدث هنا عن حكم الدعوة إلى هذه الأفكار فى حق مروّجيها، فهم مرتكبون فى ذلك منكراً يعرضهم لعقاب الله بدون ريب، ولكنا نتحدث عن واجب القادة والمسؤولين عندما يجدون من يفعل ذلك، والفرق فى هذا

(١) سورة آل عمران الآية (١١٠)
(٢) سورة المائدة والآية (٢)
(٣) سورة آل عمران الآية (١٠٤)

بين نظام المجتمع الإسلامى وأنظمة المجتمعات الغربية، أن نظام المجتمع الإسلامى قائم فى جملته على الإذعان بحقيقة عبودية الإنسان لله والخضوع لأوامره وسلطانه، فبين هذا المجتمع والخالق الأوحد عز وجل ما يشبه عقد الإذعان الذى لابد من الوفاء به، أما أنظمة المجتمعات الغربية فقائمة على التحلل من هذا العقد من خلال إعلان العلمانية أو إعلان التعامل مع الحرية المطلقة» *

فدستور الدولة المسلمة هو القرآن الكريم، وما انبثق منه من مبادىء، ولا يجوز لأى فرد فى أى دولة محترمة أن يخالف الدستور وليس من الحرية الفكرية أن يدعو الناس لمخالفة الدستور، هذا بالنسبة للدستور الأرضى، فكيف بالدستور السماوى، كيف يسمح امرىء لنفسه بمخالفته علانية والدعوة إلى نقضه؟!

إن العالم يشهد تناقضاً عجيباً فى موضوع الحرية الفكرية، فالدول الغربية تسمح لنفسها ولغيرها بالطعن فى الإسلام، بل وتقرب منها من يقوم بهذا الأمر، وتغدق عليه الجوائز القيمة المادية والمعنوية، كل هذا فى حين أنها لا تسمح بأن يتجرأ أحد فيعلن رفضه لأباطيل وأساطير يكذبها التاريخ تخص حفنة من اليهود، وتتشدق بعد ذلك بالحرية الفكرية، ولنأخذ مثالاً أسطورة «الهولوكوست» والتى قام بها الألمان وتم فيها حرق حفنة من اليهود، هذه الأسطورة ملأ اليهود بها السمع والبصر واستطاعوا بتغلغلهم فى وسائل الإعلام العالمية أن يروجوا عنها الأكاذيب ليستدروا بها عطف العالم، ولكى تُغدق عليهم الأموال من كل مكان، ولكى يقف معهم الغرب فى احتلالهم فلسطين، وفى انتهاك حقوق شعبها، هذه الأسطورة التى يزعم اليهود أن النازيين أحرقوا فيها منهم ما يقرب من ستة ملايين يهودى ما هى إلا أكذوبة مفتراة، وأسطورة مخترعة، هذا كلام المؤرخين، ومنهم المؤرخ البريطانى الشهير بروفسور (ديفيد ايرفينج) حيث يقول:

«لكنى لن أغير شيئاً مما أعتقد به، لأنها الحقيقة التى ينبغى أن يعرفها الجميع.. إن الهولوكوست أكذوبة يروج لها اليهود لتحقيق مكاسب عالمية، وليس معنى ذلك أنى أنكر وقوع جريمة بحق اليهود على يد النازيين فى الحرب العالمية

* «حرية الإنسان فى ظل عبوديته لله» صـ٨٠ وما بعدها د / محمد سعيد رمضان البوطى

الثانية، لكنها ليست كما يدعون من حيث الشكل أو العدد، ولذلك فإنى أقدر عدد اليهود الذين قتلوا عمداً بأنهم حوالى مائة ألف وليسوا ستة ملايين كما يدعى اليهود» (١)

ماذا حدث للمؤرخ البريطانى بروفسور (ديفيد ايرفينج) عندما تصدى لتكذيب أسطورة «الهولوكوست» التى اخترعها اليهود؟ يقول الأستاذ / أحمد منصور متحدثاً عنه: «أبلغنى الرجل أنه أصبح مطارداً بسبب رأيه، ويعانى من اضطهاد شديد فى بلده بريطانيا، حتى إن سائقى التاكسى فى لندن يرفضون حمله من مكان إلى آخر حينما يكتشفون شخصيته، من خلال شكله الذى أصبح مألوفاً لدى غالبية البريطانيين، بعد تركيز وسائل الإعلام البريطانية الأضواء عليه، طوال الأسابيع الماضية، أما بيته فقد أصبح محاصراً من الصحفيين ومراسلى وكالات الأنباء، الذين يجوبون حى (ماى فير) الراقى فى وسط لندن - حيث يقيم ايرفينج - بحثاً عن أى أخبار أو معلومات تتعلق بملف حياته منذ ولادته حتى الآن، وذلك لنسج قصص ولو خيالية عنه، وقال الرجل لى بأسى: «لقد أصبحت أخشى على زوجتى وأطفالى، وأصبحت أقرأ مرثياتى كل يوم على صفحات الصحف التى اختلقت عنى عشرات القصص والأكاذيب، وللأسف كثير منها يبشر إن لم يكن يؤكد نهايتى العلمية والحياتية»

«لكن المشكلة التى تؤرقنى - كما يقول ايرفينج - هى أن تقوم الحكومة البريطانية بتسليمى إلى ألمانيا، لمحاكمتى هناك بتهمة إنكار المحرقة، حيث تقدمت ألمانيا بطلب فعلى إلى بريطانيا، وقد اطلعت على وثائق فى وزارة الداخلية البريطانية تؤكد ذلك، وفى حالة تسليمى إلى ألمانيا فربما أغيب هناك فى السجون مدة لا تقل عن عشر سنوات»

هذه هى حرية الرأى فى أوربا، ويستطرد أحمد منصور قائلاً: «وكنت فى نفس اليوم الذى لقيت فيه ايرفينج تلقيت خبراً بثته وكالة قدس برس للأنباء فى

---

(١) من مقال «من يجرؤ على الكلام» للأستاذ / أحمد منصور صحيفة الشرق الأوسط ١١/٥/٢٠٠٠ نقلاً عن (المسلمون والعولمة) للدكتور / يوسف القرضاوى ط دار التوزيع والنشر الإسلامية سنة ٢٠٠٠

٢٦ ابريل الماضى ذكرت فيه أن القضاء السويسرى قد أكد قراراً سابقاً بإنزال عقوبة السجن بالمؤرخ السويسرى المعروف «يورجن جراف» على قرار سابق بسجنه بسبب آرائه، وبررت المحكمة تأكيدها لقرار السجن بأن جراف ينكر رواية القتل الجماعى لليهود فى أفران الغاز النازية داخل معسكرات الإعتقال مما يعد تهوينا من شأن الهولوكوست.

وكان المؤرخ السويسرى يورجن جراف المعروف بآرائه المناهضة للحركة الصهيونية قد شن حملة ضد الإبتزاز الذى مارسه المؤتمر اليهودى العالمى للمصارف السويسرية خلال الأعوام الأربعة الماضية، واعتبر جراف أن ما يقوم به اليهود يشكل تجاوزاً لسيادة بلاده وحريتها وعبر عن ذلك فى كتاب أصدره عام ١٩٩٧ تحت عنوان «غروب الحرية السويسرية» إلا أن سويسرا بلد الحرية منعت الحرية عن يورجن جراف وعن كتابه الذى أصبح محظوراً وممنوعاً من التداول، فيما أودع جراف السجن الآن ليقضى خمسة عشر شهراً لأنه أعلن رأيه فى المحرقة، وكتب يدافع عن سيادة بلاده وحريتها» *

فهذه دول الحرية، تمنع وتصادر أفكار، ياليتها كانت تمنعها لأنها تضر المجتمع أو بأخلاقه، إنما لأنها تضر بمصالح الصهيونية العالمية.

وفى حين أن الغرب يصادر حرية من يعبر عن رأيه فى اسقاط مزاعم الصهيونية العالمية، فإنه وفى ذات الوقت يفتح الباب واسعاً أمام أى رأى وأمام أى فكرة تنقض الإسلام، أو تنتقص من شأنه، أو تتهمه بأبشع التهم، أو تسبه بأقذع الشتائم، ويحارب من يعترض على مثل هذه الأمور ويتهمه بأنه رجعى ومتخلف وغير مواكب لعصر الحرية والديمقراطية.

فحينما ألَّف مرتد محقور لا يُعرف فى ميدان الأدب، حينما ألَّف رواية يسب فيها نبى الإسلام محمد ﷺ خير خلق الله ويصف فيها زوجاته الطاهرات أمهات المؤمنين، يصفهن بالبغايا، ويملأ روايته الساقطة بأقذع الألفاظ التى يستحى أى انسان لديه ذرة من الأدب أن يذكرها، حينما فعل هذا الوغد هذا الأمر، وألف تلك الرواية أصبح كاتباً مشهوراً، وأديباً بارعاً، وعملاقاً مبدعاً، فأقامت إحدى

* المصدر السابق

الإذاعـات الأجنبـيـة المشـهورة، حـفل تكريم لهـذا الرجل، النكرة، الذى أصـبـح بين عشـية وضحـاها أشهر من إبليس، واستضافته أشهـر جامعـات أوربا، وأهالت عليه الحصانة دول شتى، ولما انتصب المسلمون ليتظاهروا مدافعين عن دينهم ومطالبين حكومـة بريطانيـا بمصـادرة هـذا الكتـاب الذى يسب دينهم، رفـضت الحكومـة البـريطانيـة طلبهم ودافعت عن الكاتب والكتاب بدعوى حـرية الفكر، وبأن القـانون هناك لا يعاقب من يسب الإسلام.

فـهل أى انسـان عـاقل يقـول أن من حـرية الفكر سب الأديان، وقـذف المحصنات العفيفات الشريفات، أى فكر هذا؟!

وحـينمـا جـاء رجل أخـرق وألف رواية اتهم فـيهـا السـيـد المسـيح - عليه السلام - بالشـذوذ، وعـرضت هـذه الرواية فى فـيلم سينمـائى هـاج الجـمـهـور وقـام بإحـراق السينما، ولم يقل أحد أن هذا من حرية الرأى، فكيف يتجـرأ هؤلاء السفهـاء على سب الأنبياء أو اهانة الأديان؟!

لكن الغـرب وبكل الحقـد يقف مدافعاً عن كل فكرة وعن كل رأى يسـيء إلى الإسلام، ويمنح الحماية الكاملة لكل من تسول له نفسه بإهانة هذا الدين، فحينما أعلنت كاتبة بنغـالية مـرتدة أن الإسـلام يهين المرأة، وينتقص حقـوقهـا، حفلت بهـا الدوائر الغـربيـة واحـتفلت، ومنحـتهـا أكثـر من دولة غـربيـة الحـمـايـة، وحق اللجـوء والمواطنة.

وإذا كـان الغـرب يعـادى الإسـلام، ويدافع عـمن يسيئون إليه ويضـفى عليهم الحمـاية والتكريم والتبجيل فإن ذلك له جذور قـديمة وهو امتداد للغـزو العسكرى، وقد يكون أشـد خطراً، لأنه يمثل إحدى حلقـات الغزو الثقـافى لعقل الامـة المسلمة، وهو حلقـة فى سلسلة بدأهـا الغـرب فى تشويه صـورة الإسلام واجـتـزائه، ذلك لأنه يعتبر الإسلام عدوه الحقيقى، وأن خطره عليه عظيم.

إن الغــرب حين يسـفـر عن وجـهـه الحـقـود، ولا يدارى أو يوارى حين يمنح الجوائز للمتطاولين على الإسلام فى وضح النهار، حين يفعل هذا فـلا غرابة، لأنه سبق ونهب ديارنا وأموالنا، وسبق أن دمر مقدساتنا، وسبق أن أيَّد اغتصاب اليهود لحقـوقنا كمسلمين ولأرضنا الإسـلامية فى فلسطين، لكن المستغرب والمستهجن أن

يأتى أناس من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا فينقضون عرى الإسلام عروة عروة، ثم يأتى من يدافع عنهم بدعوى حرية الفكر، وهؤلاء يطعنون فى ثوابت الشريعة، ويتكلمون بالرد فى نصوص صحيحة وصريحة لا تقبل التأويل، ولم يختلف فيها أحد من علماء المسلمين، وهم حين يفعلون ذلك لا يفعلونه عن علم أو فقه ولو كان كذلك لما وصلوا إلى ما وصلوا إليه، إنما يتحدثون عن جهل أو تجاهل، خذ مثلاً الرجل الذى كتب يزعم أن الخمر غير محرمه فى القرآن الكريم، وزعم أن الأمة مفوضة فى النصوص القرآنية تنظر فى صلاحيتها أو عدمها، وأن الوحى قد انعدم بوفاة الرسول ﷺ .. إلخ فرد عليه علماء الإسلام * وفندوا مزاعمه وأوضحوا أن ما يقوله الرجل تخاريف لا تمت للحقيقة بصلة، ولا تصدر إلا عن جهل وتكبر عن سؤال أهل العلم.

وإن كان ذلك الرجل يفسر القرآن على وجه لا تحتمله أساليب اللغة العربية بحال، فإن هناك غيره من تكلم بأن القرآن ينتقص من شأن المرأة، ومن حقوقها، فاتهم صاحب هذا الكلام القرآن الكريم بالباطل، وهو كتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ۝٤١ لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (١)

إنه لا يجوز لمسلم بحال أن يطعن فى الكتاب العزيز - القرآن الكريم - لأن الطعن فيه كفر بالله تعالى، واتهام القرآن بأنه لا يعطى المرأة حقها مثلاً هو اتهام للذات العليا بالقصور تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وهناك آخر تحدث عن جهل زاعماً أن عثمان رضي الله عنه تعصب للقرآن القرشى دون غيره، وكأنه كان هناك أكثر من قرآن وليس قرآناً واحداً، وكل مسلم يعلم أنه لم يكن سوى قرآن واحد وهو الذى بين أيدينا اليوم، وهو الذى تعهد ربنا سبحانه وتعالى بحفظه إلى يوم الدين فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (٢)

---

* انظر على سبيل المثال رد الشيخ الغزالى على تلك المزاعم فى «الحق المر» صـ١٠ وما بعدها - الجزء الثالث.

(١) سورة فصلت الآيات (٤١ - ٤٢)

(٢) سورة الحجر الآية (٩)

يقول الشيخ محمد الغزالى ـ رحمه الله ـ عن صاحب هذا المقال: «أزعجتنى جراءة الجهال على الإسلام ثم نجاتهم من عقبى التطاول!

كنا ونحن طلاب صغار نعرف أن أبا حنيفة مات سنة ١٥٠ هـ وأن الشافعى ولد فى هذه السنة، فكنا نردد فى هذه السنة ولد إمام ومات إمام..

ثم قرأنا لأستاذ جامعى أن الشافعى كان من عمال الدولة الأموية التى سقطت سنة ١٣٢ هـ ! كان من عمالها وهو فى ضمير الغيب!!

وتتسع دائرة الجهل عند الأستاذ المسكين فيقول: إن عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ تعصب للقرآن القرشى، وأخفى القرآنات المكتوبة بلهجات القبائل الأخرى!

وهذا التفكير فضيحة علمية يستحق عليها صاحبها التعزيز. فلم يعرف التاريخ إلا قرآنا واحداً كان العرب القادمون من اليمن يفهمونه وإن كانوا من جنوب الجزيرة، وكان أهل المدينة ومن فوقهم ومن حولهم يفهمونه وإن جاءوا من شمال الجزيرة، فما هذه اللهجات التى نزلت بها قرآنات أخرى؟

لابد أن الكاتب كان مخموراً حين ساق هذا اللغو..!

وجهله الثانى أقبح من جهلة الأول لأنه يتصل بأساس الإسلام ومعجزاته الباقية!

والمأساة أن يتصدى الشيوعيون للإسلام يبغون الإرتقاء بمهاجمته، فإذا كشف القدر سوأة أحدهم تنادوا من كل مكان ليناصروا صاحبهم المخذول، ويمنعوه أن يسقط..!

إن القرآن هو الكتاب الفذ الذى تأذن الله بحفظه، إنه الوحى المصون الذى حرسته التلاوة والكتابة المتواترة وأسلمته للأجيال، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فكيف يتجرأ عليه كويفر مغرور يتعثر فى بديهيات التاريخ ثم يناطح الجبال الشم؟!

تناطح صخرة يوماً ليوهيها .. فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل!

كنت أعرف أن هناك حملة أقلام لا إيمان لهم، لكنى لم أكن أعرف أنهم يكرهون الله ورسوله على هذا النحو! ثم كشفت الأيام أنهم متآمرون بليل، فإذا ضبط أحدهم متآمراً بكفره تصايح الباقون يطلبون النجدة لإنقاذ حرية الرأى، وحرية الرأى هنا هى الخطأ والضلال، والإسهام مع الصهيونية والصليبية فى ضرب الإسلام..» (١)

(١) الحق المر (١٢٥/٤) الشيخ: محمد الغزالى

والأمر لا يقتصر على مقالات منشورة هنا وهناك، لكن من هؤلاء من ألف كتباً مبناها على أخطاء فادحة قد ترقى فداحتها لتصل إلى الكفر البواح، وقد قام منذ سنوات كاتب جزائرى مرتد بوضع كتاب سماه «محمد .. خذ حقيبتك وارحل»

وقد أفتى العلماء بارتداده، فهو عدو للإسلام رغم أنه يتسمى بأسماء المسلمين، فهو لا يؤمن بصلاحية الإسلام للحكم اليوم، ويرى أن الإسلام «عدو نفسه، ويتبع هذا الكاتب ثلة من الكتاب الكارهين للإسلام» يتبعون الشهوات ويريدون أن يميل المسلمون ميلاً عظيماً، يخفون مكائدهم حيناً، ويبدونها أحياناً أخرى، فليحذر المسلمون من تلك الدعوات والأفكار الهدامة، وليكونوا على حذر ممن يدسون السم فى العسل، ويدعون أنهم يحاربون التطرف فإذا بهم يحاربون الإسلام ذاته، فالتطرف مرفوض، وجموع المسلمين ترفضه، والإسلام ليس فيه تطرف، لكن هناك فرق بين محاربة التطرف ومحاربة الإسلام.. ولتتضح المفاهيم.

فهل الذى يدعو لنقض الجانب التشريعى من الإسلام يحارب التطرف؟! وهل الذى يبيح الخمر يحارب التطرف؟!

وهل الذى يدعو إلى الإختلاط الماجن، ويروج للعرى والفجور يحارب التطرف؟!!

وهل الذى يطعن فى القرآن الكريم يحارب التطرف؟!

هل تعنى محاربة التطرف التوسط والاعتدال أم تعنى الفسوق والإنحلال؟!

إن هناك من يدعو إلى الإنسلاخ من الدين تحت شعار محاربة التطرف، وهؤلاء أبواق لوسائل الإعلام الغربية التى تبغى تحويل بلادنا إلى عواصم أوربية، تستهزى بالفضائل، وتسخر من الأخلاق، وترى الأديان ليس لها مكان إلا فى المسجد أو المعبد أو الكنيسة، ويقف العالم الغربى أجمع مع كل دعوة هدامة للإسلام، ومع كل من يدعو لفصل الدين عن الدولة، وعلى كل من أراد أن ينال شهرة أو جائزة عالمية أن يطعن فى الإسلام، ولكن عليه أن يبشر بمصير أسود لأنه باع دينه بعرض من الدنيا قليل:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (سورة آل عمران الآية (٧٧)

وختـــامًا نقول الحمد لله الذى حمى الإسلام بالعلماء، الذين يزودون عن الحق، ويردون كيد الكائدين، فإن الله لا يقبض العلم انتزاعاً، وإنما يقبضه بقبض العلماء، وقول رسول الله ﷺ:

«إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا، وأضلوا» (١)

ومن ثم وجب اتباع العلماء، فالحذر كل الحذر ممن يطعنون فى الإسلام، ومن غمى عليه شيئ فليسأل العلماء المخلصين، ثم يجب على كل مسلم أن يواجه موجة التغريب الهدامة بالدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة، وأن يقارع الحجة بالحجة، وأن يبصِّر غيره بما عرفه من الحق، وأن يكتب بالرد على كل شبهة تثار من شأنها النيل من الإسلام، فالقلم سلاحنا كما هو سلاحهم، والحق أبلج، وله الغلبة، قال تعالى:

﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا ما ينفعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الأَمْثَالَ﴾ (٢)

حتى يأذن الله بنصرة دينه وهيمنة شريعته ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾ (٣)

ولعل الله تعالى أن يهدى هؤلاء، أو بعضاً منهم فقد يتكلم فى الإسلام رجل ويجادل بغير علم فإذا وصله العلم أخذ به، وهداه الله إلى الحق، أو قد تكون له شبهة عارضة، فيكون فى رد بعض الناس عليه جلاء لهذه الشبهة، واستبانة للحق.

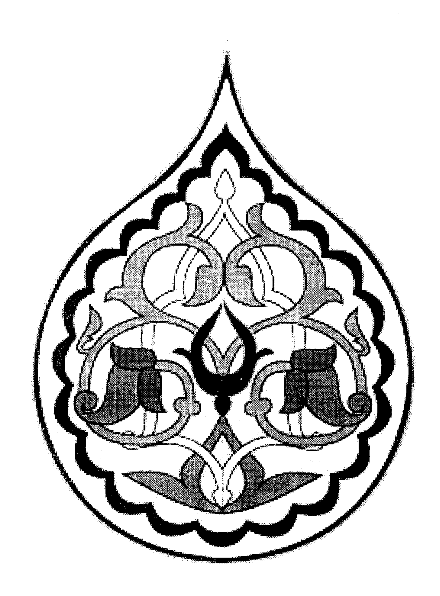
وقد وجدنا كثيرين ممن كانوا يهاجمون الإسلام فى ناحية من نواحيه جهلاً أو لشبهة عارضة وقد هداهم الله، وأصبحوا من المدافعين عنه، والله الكريم

(١) رواه البخارى (١٠٠) ومسلم (٦٧٣٧) وغيرهما

(٢) سورة الرعد الآية (١٧)

(٣) سورة يوسف الآية (٢١)

نسأل أن يهدى كل من كان فى قلبه ذرة من إيمان، وأن يفتح للإسلام قلوباً غلفاً، وآذاناً صماً، وأعيناً عميا، وأن يرد كيد أعداءه، وأن يحمى دياره من كل فتنة، والله من وراء القصد، وهو حسبنا ونعم الوكيل.



فهرس الكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية ١١٨١٣/ ٢٠٠١

دار النصر للطباعة الإسلامية
٢ - شارع نشاطى شبرا القاهرة
الرقم البريدى ــ ١١٢٣١